الجهاد في سبيل الله

مكانته، وأحكامه، وآدابه

تأليف

أ.د. محمد جميل المصطفى

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

- إلـــى الـــذين نَـــذَروا أنفســـهم لحِمايـــة الـــدِّين والأعـــراض والمقدسات!
- إلى الآباء والأمهات؛ مصانع الرجال الذين قَدَّموا فلذات أكبادهم في سبيل الله؛ دفاعا عن الدِّين والحرية والكرامة!
- إلى شبابنا المجاهد الذي أراد أن يختصر الطريق إلى الجنة؛ فقال: أماه لا تحزني؛ اصبري وتَشَجَّعِي! أَنَا لها!. أَنَا لها!
- إلى شعبنا السوري الحاضن للمجاهدين والحامي لظهورهم!
- إلى أبناء الأُمَّة الغيورين الذين تنادوا إلى الجهاد في الشام؛ لأن (عمود الإسلام أصبح في خطر)
- إلى حُمَاة السُّنَّة؛ دُوَلا ومؤسسات وأفرادًا؛ الذين قَدَّمُوا المالَ والنصحَ والمشورَةَ والدَّعم والتأييد !
- إلى أولئك وغيرهم؛ أقدم هذه الكلمات عن الجهاد؛ لعلها تكون شمعة في طريق النصر والفلاح، والله الهادي إلى سواء السبيل .

أبو طلحة

مقدمة

الحمد لله الذي جعل دين الإسلام منهج استقرار وسعادة، وشرع الدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة، وشرع الجهاد لحراسة الدين الحق وحفظ الحُرُمات ، ولرفع الظلم والشرك وإزاحة طواغيته، حتى يختار الناس دينهم بحرية؛ والصلاة والسلام على النبي الذي جاهد في الله حق جهاده بكل أنواع الجهاد؛ بالكلمة والمال والنفس، ورحم الله الشهداء الذين قضوا نحبهم في الدفاع عن الدين، وعن حُرُماتِ المسلمين، ونَصَرَ اللهُ المجاهدين في سبيله في كل مكان، وبعد :

فإن الجهاد مقياس صحة الأُمّة وعنوان حيويتها، وتَرْكُ الجهاد علامةٌ على تدهور أوضاع الأُمّة وموتها معنويًا؛ كما قال الشاعر:

ويُقْضَى الأمرُ حين تغيب تَيْم ولا يستشهدون وهم شهود

وترك الجهاد قد يؤدي إلى موت الأمة حِسِّيًّا بتسلط الأعداء على البلدان الإسلامية وتقاسم ثرواتها، وقد حذَّر الرسول ﷺ من مثل هذا، فقال ﷺ: « إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ،

وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلا لا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»[1]

واليوم بدأت تسْري روح الجهاد في شباب الأمة من جديد، يَحْدُوهم الأملُ في نهضة الأمة، ورفع الضَّيْم عنها، وأصبح كثيرٌ من المجاهدين وغيرهم يبحثون عن أحكام الجهاد وآدابه؛ فاجتهدت أن أكتب فيها من منظور عصري واقعي؛ أَمَلا في ضبط إيقاع الحركة الجهادية وتوجيهها إلى الشكل الصحيح في فهم معاني الجهاد وحقيقته، وإجابةً على كثير من تساؤلات المجاهدين، فإن وُفِّقْتُ فهذا فضل الله، وإن كان غير ذلك؛ فهذا من ضعفي وتقصيري، ومن نزغات الشيطان، وأسأل الله المغفرة والرضوان.

---

[1] – سنن أبي داود (3 / 274): رقم 3462، وصححه الألباني.

أهداف البحث :

أ- تصحيح فكرة : حصر الجهاد في قتال الكفار؛ وبيان أن القتال ما هو إلا الدواء الأخير- في صيدلية الإسلام- للتعامل مع الباطل.

ب- لفت الأنظار إلى جوانب كثيرة من أشكال الجهاد غفل الناس عنها! رغم أهميتها في بناء الأمة فِكْرِيًا ومَدَنِيًّا واقتصادِيًّا وعسكريًّا.

ج- بيان أن إحياء الأُمّة وبناءَها عملٌ جَبّار؛ لا يمكن للمقاتلين فقط القيام به إذا كان باقي الأمة سلبيين.

د- استنفار جميع طاقات الأُمّة؛ لرفع الضَّيم عنها؛ بدل حصر الجهاد في فئة محدودة من المقاتلين.

هـ- التنبيه على واجبات الجهاد، وآداب الجهاد التي غفل عنها الكثيرون.

تعريف الجهاد :

الجهاد: بذل الجُهد واستفراغ الوُسْع؛ في مدافعة العَدُوّ الظاهر والباطن.

أما العَدُوّ الظاهر؛ فهم الكفار وأعوانهم وأذنابهم..!

وأما العَدُوّ الباطن فهو: النفس والشيطان، قال الله تعالى {وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ}الحج/78 ، وقال الله تعالى {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ }العنكبوت/69 ، أي: جاهدوا أنفسَهم على العمل بالطاعات، والكف عن المعاصي خوفا من الله.[1] فهؤلاء سيعينهم الله تعالى على الاستقامة، ومعرفة الطريق الصحيح الموصل إلى درجة الإحسان ! قال بعض أهل التَّحْقِيق: حق جهاده؛ هُوَ أَن لا يتْرك جِهَادَ نَفسه طرفَة عين.[2]

- والجهاد كلمة جامعة تشمل: الجهاد باللسان، وباليد، وبالمال، وبالنفس، وبالصبر، وبالمراقبة، وبالرباط في سبيل الله!

---

[1] – انظر: تفسير: النكت والعيون ؛ لأبي للإمام أبي الحسن الماوردي،ط ، دار الكتب العلمية، بيروت 294/4

[2]- تفسير السمعاني (3 / 458)

وقِمة أنواع الجهاد: قتال الكفار بالمال والنفس ! قال الرسول ﷺ «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»[1] وفي لفظ: قال ﷺ «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَلْسِنَتِكُمْ، وَأَنْفُسِكُمْ، وَأَمْوَالِكُمْ، وَأَيْدِيكُمْ»[2].

---

[1] – سنن أبي داود (3 / 10) رقم 2504، وصححه الألباني

[2] – مسند أحمد (20 / 26) رقم 12555وقال المحقق الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

أهمية الجهاد ومكانته:

- يعتبر الجهاد من أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله ، فهو ذِروة سنام الإسلام، وهو الحارس لمبادئ الإسلام وللحرمات والمقدسات! يُفْزَعُ إليه في المُلِمّات! به يُرْفَعُ الضَّيمُ عن الأُمة !

وبه تُحفظ كرامة الأُمّة؛ أن تنتهك أو تُدَاس!

وبه تحفظ حُرُمات الدين؛ أن تُنْتَهك أو تُشَوَّه!

وبه تُحْفَظ الأعراض أن تُسْتَباح، أو تنتهك؛ تحت شعارات زائفة عن الحرية والتطور!

وبه تُحْفَظ حدود الدولة الإسلامية من تَطاول الأعداء عليها!

وبه تُحفظ أموال المسلمين وثرواتهم؛ أن تُسْرَق أو تُنْهَب، أو تُغْتَصَب أو تُسْتَغَلّ استغلالا سيئًا!

- وترك الجهاد يُعَرِّض الأُمّة المسلمة لكل المخاطر السابقة! بل وأكثر من ذلك! قال الرسول ﷺ « إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلا لا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ» [1]

---

[1] – سنن أبي داود (3 / 274): رقم 3462، وصححه الألباني

فضل الجهاد في سبيل الله:

- لا عَمَلَ بَعْدَ الفرائض يَعْدِلُ الجهادَ في سبيل الله؛ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ.»[1] وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دُلَّنِي على عمل يَعْدِلُ الجهاد؟ قال: لا أجده، ثم قال ﷺ: (تستطيعُ إذا خرج المجاهد أن تَدْخُلَ مسجدَك؛ فتقوم ولا تَفْتُر، وتَصوم ولا تُفطِر؟ قال: ومن يستطيع ذلك؟!!) [2]

- والجهاد هو التجارة الرابحة في الدنيا والآخِرة، قال الله تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ{10} تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ{11} يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ

---

[1]- متفق عليه ؛ صحيح البخاري ط مكتبة الرشد ص205 رقم 1519، وصحيح مسلم ط مكتبة الرشد ص 30 رقم 83

[2] - صحيح البخاري ص 377 رقم 2785،

طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ{12} وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} الصف/ 10 - 13.

- أما الربح الذي يتحقق بالجهاد في الدنيا؛ فهو العِزة التي يحصلها المسلمون بالجهاد، حيث يُعطِي الجهاد هَيْبَةً للمسلمين؛ فلا يتجرأ عليهم أعداؤهم؛ لأن المسلمين نمورٌ شرسة؛ عندهم الموت الزؤام لمن جرحهم أو تطاول على حِماهم ، يحرصون على الشهادة والموت في سبيل الله ؛ كما يحرص غيرهم على الحياة!
- والمجاهدون لا يَرَوْنَ الموتَ نهاية الحياة؛ بل يَرَوْن في الموت في سبيل الله انتقالا من دار الدنيا؛ دار الابتلاء والتعب، إلى الآخِرة دار الجزاء والنعيم المقيم، في جنات عدن في ضيافة الكريم الرحمن الرحيم.
- وأما الفوز بالآخرة؛ فهو انتقال الشهيد من شقاء الدنيا وكدِّها إلى سعادة الآخرة؛ حيث تنتقل أرواح الشهداء مباشرة إلى الجنة؛ تسبح في حواصِل طير خضر في الجنة ! ولَمّا رأى الشهداء في سبيل الله الفضلَ العظيم الذي أكرمهم الله به؛ تَمَنَّوْا لو أنهم يستطيعون إخبار إخوانهم من المؤمنين عن مستقبل الجهاد والشهادة في سبيل الله حتى يبادروا إليها ويثبتوا ... فتكفل الله

تعالى لهم أن يُبَلَّغ ذلك لإخوانهم في الدنيا، قالﷺ: (لما أصيب إخوانكم بأحُد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش، فلَمّا وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم؛ قالوا: مَنْ يبلغ إخواننا عنا أنّا أحياء في الجنة نرزق؛ لئلا يزهدوا في الجهاد، ولا يتكلوا عند الحرب، فقال الله تعالى: أنا أبلغهم عنكم، قال[1]: فأنزل الله عز وجل:﴿ وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاء عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ{169} فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلاَّ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ{170} يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ{171} ﴾ آل عمران: 169 -171.

- ولِمَا للجهاد من مستقبل مشرق زاهر، فإنه لا أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا، إلا الشهيد في سبيل الله؛ لما يرى من الأجر والفضل والكرامة، قال ﷺ: «ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وأن له ما على الأرض من شيء، غير

1 - سنن أبي داود 15/3 رقم 2520، والبعث والنشور؛ للبيهقي (132).

الشهيد؛ فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرات لِمَا يرى من الكرامة»[1] وقال ﷺ (إن للشهيد عند الله سبع خصال: يغفر له في أول دُفْعَة من دمه، ويرى مقعده من الجنة، ويُحَلّى حُلَّة الإيمان، ويُجار من عذاب القبر، ويأمن الفزع الأكبر، ويُوضَع على رأسه تاج الوقار، الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويزوج ثنتين وسبعين من الحور العين، ويشفع في سبعين من أقاربه) [2] لذلك قال ﷺ: (والذي نفس محمد بيده ولولا أن أشق على المسلمين ما قَعَدتُ خِلاف سرية تغزو في سبيل الله أبدًا، ولكن لا أجد سَعَة فأحملهم، ولا يجدون سَعَة، ويشق عليهم أن يتخلفوا عني، والذي نفس محمد بيده لَوَددت أن أغزو في سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل) [3]

- فالجهاد أقصر طريق إلى الجنة؛ بعد أن رتب رسول الله ﷺ صفوف جيشه في معركة بدر، قال لجنده: « قوموا إلى جنة

1- متفق عليه؛ البخاري ص381 رقم 2817 ، وصحيح مسلم ص494 رقم 1877

2 - مسند أحمد (28 / 419) رقم 17182 والمتجر الرابح (377)، وقال: إسناده حسن.

3 - صحيح مسلم 493 رقم 1876 .

عرضها السموات والأرض». فقال عمير بن الحمام: يا رسول جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: نعم، فقال: بخ بخ، فقال رسول الله: ما يحملك على قولك بخٍ بخٍ؟ قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: فإنك من أهلها، فأخرج تمرات من قَرْنِه فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحَياةٌ طويلة، فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قُتِل»[1].

- والجهاد طريق سالك ومضمون إلى الجنة، قال ﷺ «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لاَ يُخْرِجُهُ إلا الجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ؛ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»[2] وأي أجر للمجاهِد؟!... إنه «شيك» مفتوح من الحسنات! فمنذ أن يخرج المجاهد في سبيل الله يُفتَح له سجل للحسنات لا يغلق حتى

1- صحيح مسلم ص498 رقم 1901

2- صحيح البخاري ص422 رقم 3123 ، وصحيح مسلم ص 493 رقم 1876.

يرجع؛ لأنه خارج لله، وفي سبيل الله! ومن كان هذا شأنه فإن الله تعالى يجزيه حسب كرمه سبحانه!

- والجهاد يفاضل بين المؤمنين ويرفع درجاتهم، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» ، فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ، فَفَعَلَ، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ» [1]

- والجهاد يُحَرِّم القائم به – ابتغاء مرضاة الله – على النار، قال ﷺ« عينان لا تمسُّهما النار؛ عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله »[2] والحراسة في سبيل الله، هي مراقبة تحركات العدو، وحِراسة جند المسلمين؛ أن يُغِير عليهم عَدُوّ، ومراقبة حدود المسلمين؛ أن يهجم منها عَدُوّ ، وهذا من الرباط في سبيل الله !

1- صحيح مسلم ص 495 رقم 1884

2- سنن الترمذي (150/5) رقم 1639، وقال: حسن غريب.

- والرباط : هو الإقامة في الثغور وأماكن الخطر؛ التي يمكن أن يدخل منها العَدُوّ على المسلمين، أو يقيم في نقاط التَّمَاس مع العَدُوّ؛ لحراسة أرض المسلمين ونفوسهم وأعراضهم وأموالهم! قال ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا العَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ الغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا».[1]

- ويدخل في الرباط : الإقامة في الأرض التي يسكنها المسلمون والمدن الإسلامية، كذلك الإقامة في القرى الحدودية مع أعداء الإسلام؛ لئلا تُسْلَبَ من أهل الإسلام، أو من أهل السنة، فيسكنها أعداء الإسلام ، ويصبح المسلمون عالة على غيرهم أو لاجئين يتكففون الناس بلا قيمة ولا وزن! فإن الحجر ثقيل إذا كان مستقرًا في أرضه، لكنه إذا قُلِعَ من أرضه أو تحرك؛ سُهُلت دحرجته واللعب به ! ولقد دفع أهل القرى المتاخِمة لأعداء الإسلام ثمنًا باهظًا من أرواحهم وأعراضهم وأموالهم؛ مما

1- صحيح البخاري ص 390 رقم 2892

يجعلهم أهلا لثواب المرابِط في سبيل الله إن هم أحسنوا النية وأكملها: أن تكون نيتهم الحفاظ على أرض المسلمين وحدود المسلمين! وأقل منها: أن تكون نيتهم الحفاظ على أرضهم التي يقيمون عليها شعائرهم بحرية وكرامة، والحفاظ على أموالهم التي يستغنون بها عن الحاجة ! كيف لا وقد اعتبر الرسول ﷺ القتل في سبيل هذه الحرمات شهادةً، فقال رسول الله ﷺ (من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد)[1] والأرض أثمن مالٍ في هذا العصر!!

[1] – سنن الترمذي ، 22/4 رقم 1421، وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وسنن النسائي،ط، دار الكتاب العربي بيروت، 7/ 116، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، 1100/2 رقم 6445

أشكال الجهاد في سبيل الله:

الجهاد ليس محصورا في قتال الكفار وغيرهم ! بل للجهاد أشكال كثيرة [1]، منها:

أولاً : جهاد النفس، وهو عدة أقسام:

[1] – قال عبد الرحمن بن قاسم النجدي في حاشيته على الروض المربع – (4 / 253) : وجنس الجهاد – كما قال ابن القيم وغيره – فرض عين، إما بالقلب، وإما باللسان، وإما بالمال، وإما باليد، فعلى كل مسلم أن يجاهد بنوع من هذه الأنواع، وقال الحافظ: الجهاد شرعا، بذلك الجهد في قتال الكفار، ويطلق أيضا على مجاهدة النفس، والشيطان، والفساق، فأما مجاهدة النفس فعلى تعلم أمور الدين، ثم على العمل بها، ثم تعليمها، وأما مجاهدة الشيطان، فعلى دفع ما يأتي به من الشبهات وما يزينه من الشهوات، وأما مجاهدة الكفار فتقع باليد، والمال، واللسان، والقلب، وأما مجاهدة الفساق فباليد، ثم اللسان، ثم القلب. وانظر : زاد المعاد 3/ 72

أ- جهاد النفس للقيام بالطاعات، وتَعَلُّم أمور الدين وفرائض الإسلام ، والعمل بها؛ فليس مجاهِدًا من ترك الصلاة والصيام وأركان الإسلام، وزَعَمَ أنه ناصرٌ للدِّين، بل مَنْ ترك فرائض الإسلام يُعتَبَرُ أولَ الخاذلين للدِّين؛ لأنه يعطي صورة مشوهة عن الدين ! قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة.[1]، وقال ابن تيمية رحمه الله: جهاد النفس والهوى أصل جهاد الكفار والمنافقين، فإنه لا يقدر على جهادهم حتى يجاهد نَفْسَه وهواه أولاً؛ حتى يخرج إليهم.[2]، ومن عجز عن القيام بالطاعات؛ فهو أعجز عن بذل النفس في سبيل الله! وأخشى أن يكون خروجه مع المجاهدين نوعًا من الحَمِيَّة والعصبية، أو الرياء وحُبّ الظهور، أو من أجل أن يُقَال عنه: إنه مجاهد، وقد يكون هذا من أول مَنْ تُسْعَر بهم النار يوم القيامة! فلا هو ربح الدنيا واستمتع فيها، ولا هو كسب الآخرة؛ لأنه لم يعمل بمرضاة الله! ولم يجاهد من أجل مرضاة الله ورَفْع

---

[1] - مصنف عبد الرزاق 2/ 895 رقم 927

[2] - المستدرك على مجموع فتاوى ابن تيمية (3 / 213)

كلمة الله! فجهاد النفس في أداء الفروض والواجبات أَلْزَمُ من قتال الأعداء ! إلا إذا دهم العدو أرض المسلمين أو حضر المكلف صف القتال، ولم يمكن التأخر، فقد يُعْذَر في التأخير! فقد انشغل رسول الله والصحابة بقتال بني قريظة حتى فاتتهم صلاة العصر، فقال النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الخَنْدَقِ، عن اليهود «مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلاَةِ الوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ» وَهِيَ صَلاَةُ العَصْرِ. [1] وكما حصل لغسيل الملائكة الذي سمع بنشوب المعركة يوم أحد؛ فخرج جُنُبًا ولم ينتظر حتى يغتسل؛ فلما استشهد غسلته الملائكة! فاستغرب الرسول ما حصل! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ صَاحِبَكُمْ حَنْظَلَةَ تُغَسِّلُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَسَلُوا صَاحِبَتَهُ» ، فَقَالَتْ: خَرَجَ وَهُوَ جُنُبٌ لَمَّا سَمِعَ الْهَائِعَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَذَاكَ قَدْ غَسَّلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ»![2] فإذا زال الظرف الطارئ ، وجبت المبادرة إلى إقامة الواجبات بلا تأخير، فجهاد النفس لأداء

---

1 – صحيح البخاري 560 رقم 6396

2 – صحيح ابن حبان (15 / 496)

الفرائض أهم من جهاد العدو، فقد جاء في الأثر أن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَدُوُّكَ الَّذِي إِذَا قَتَلَكَ أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ، وَإِذَا قَتَلْتَهُ كَانَ لَكَ نُورًا، أَعْدَى عَدُوٍّ لَكَ نَفْسُكَ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْكَ» [1] قال ﷺ إن الله تعالى، قال (مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ)[2]، وفرض الصلاة والصيام وأركان الإسلام مُتَعَيِّن في حق كل مسلم! أما فرض قتال الكفار فقد لا يكون متعينًا ! عليه بالذات أو في هذا الوقت، وهذا الظرف، وهذا المكان!

ب- جهاد النفس؛ عن الوقوع في المعاصي، والفواحش! فما ينبغي للمجاهد أن يكون متلبسًا بشيء من المعاصي حتى

---

1 - اعتلال القلوب؛ للخرائطي (1 / 26)

2 - صحيح البخاري ص 900، رقم 6502.

لا يلقى الله وعليه أثر قاذورات المعاصي ؟! هل يريد أحدٌ أن تقبض عليه الشرطة وهو متلبس بجريمته ومُصِرٌّ عليها ؟ إذا كان الجواب لا ؛ فكيف ترضى أن تقبض الملائكة عليك أو يقبض ملَك الموت روحَك وأنت مُصِرّ على المعاصي أو مُتَلَبِّس بها ؟! إذا كان الناس يلبسون في أعراسهم أجمل ثيابهم ويتعطرون بأحسن العطور، فهل تريد أيها المجاهد أن تلقى عروسك من الحور العين عند الشهادة، وأنت مُضَمِّخٌ بقاذورات المعاصي؛ مُغْضِبًا رَبَّها أو عاصيًا له، أو متلبسًا ببعض أنواع الشرك!! إذا كان الشخص في الدنيا لا يُكَلِّم من عادى أباه أو أخاه، أو عزيزًا عليه؛ فكيف ستلقى الحوريات شخصًا يناصب ربها العداء ؟! لذلك اغسل أيها المجاهد عنك روائح الشرك[1] والمعاصي بماء الاستغفار والندم على عصيان الواحد القهار، واعزم على التوبة مما أنت فيه من المعاصي والأخطاء؛ حتى إذا وافتك المنية تكون تائبا غير مُصِرٍ على

---

[1] – أي: الشرك الأصغر؛ كالحلف بغير الله، والرياء..

شرك أو معصيةٍ، فالتوبة تَجُبُّ ماقبلها! وباب التوبة مفتوح مالم تبلغ الروح الحلقوم، قال ﷺ «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ»[1]. أو تطلع الشمس من مغربها، قال ﷺ «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»[2]، وإن الله تعالى ليفرح بتوبة عبده، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ)[3]؛ وهناك شروط لصحة التوبة[4]؛ فلا بُدّ من التوبة واتقاء الذنوب

---

1 – سنن الترمذي؛ تحقيق ؛ أحمد شاكر 511/5 رقم 3537، وحسنه الألباني.

2 – صحيح مسلم ص 698 رقم 2759

3 – صحيح مسلم ص 695 رقم 2747

4 – شروط صحة التوبة ثلاثة: الأول: أن يقلع عن الذنب أو المعصية، والثاني: أن يندم على ما

والمعاصي، قال الله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ }آل عمران102، ومعنى حق تقاته: أن تكون مؤدِّيًا ما عليك من حقوق الله، وحقوق العباد، منتهيًا عما نهاك الله عنه من المحرمات !

فات من فعلها، الثالث: أن يعزم على عدم العود إلى المعصية. فإن كانت المعصية يتعلق بها حق لبعض الناس؛ فلا بد من شرط رابع: وهو إعادة الحق لصاحبه، أو استسماحه، وإلا أُخِذ من حسنات الظالم يوم القيامة وأُعْطِيت للمظلوم ، عن عبد الله بن أنيس عن النبي ﷺ قال: إن الله تعالى يقول يوم القيامة : (أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ، وَلا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ، وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ، حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ، وَلا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَلأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ، حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ، حَتَّى اللَّطْمَةُ " قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ وَإِنَّا إِنَّمَا نَأْتِي اللهَ عَزَّ وَجَلَّ عُرَاةً غُرْلا بُهْمًا؟ قَالَ: " بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ") رواه أحمد في مسنده، 25/ 432 رقم 16042، وعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: « صَاحِبُ الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جِبْرِيلُ ؛ يَرُدُّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِ الظَّالِمِ فَتُرَدُّ عَلَى الْمَظْلُومِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِ، فَرُدَّتْ عَلَى الظَّالِمِ» كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (6 / 1245) رقم 2209، وعن ابن مسعود قال قال ﷺ: (يؤخذ العبد فينصب على رؤوس الناس، وينادي مناد: هذا فلان بن فلان فمن كان له حق فليأت؛ فيأتون فيقول الرب: آت هؤلاء حقوقهم، فيقول: يا رب فنيت الدنيا، من أين أُوتيهم؟ فيقول للملائكة: خذوا من أعماله الصالحة فأعطوا كل إنسان بقدر طِلْبَتِه، فإن كان ناجيا وفضل من حسناته مثقال حبة من خردل ضاعفها الله حتى يدخله الجنة) كما في حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني ط دار الكتب العلمية 201/4.

ج- جهاد النفس: في الصبر على بلاء الله وقضائه، البلاء شيءٌ طبيعي في الحياة الدنيا، بل هو الأصل؛ لأن الله تعالى خلق الناس في الدنيا للابتلاء والاختبار { خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ }سورة الملك/ 2، ومن الابتلاء؛ الابتلاء بالفقر، والابتلاء بالغنى والمال والعافية وكثرة النعم، ومن الابتلاء؛ الابتلاء بالقحط ونقص الثمرات، وعدم نبات الزروع، ومن الابتلاء؛ نقص الأنفس بالموت والقتل ظلمًا، أو في الكوارث والحوادث، قال الله تعالى { وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوفْ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمَوَالِ وَالأنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ {55 } الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعونَ }البقرة /155- 156، ومن الابتلاء تأخير النصر! ولذلك حِكَمٌ كثيرةٌ ... !

ثانيًا : جهاد الكلمة؛ بالدعوة إلى الله، وبيان الحق، وأصل الجهاد: الدعوة إلى الدين الحق.[1]، على الإنسان أن يبذل

[1] - التعريفات؛ للشريف الجرجاني 71

كل ما في وُسْعِه في الدعوة إلى دين الإسلام، بالكلمة الطيبة والجدال بالتي هي أحسن؛ من أجل إدخال الناس في حظيرة الإيمان، وإقناعهم بوحدانية الله وعبادته، سواء كان ذلك الجهاد باللسان عن طريق الوعظ والخطابة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو كان بالكتابة نثرًا، أو شعرًا، أو بالمقالات أو المقابلات والتحليلات التي تبين جمال الإسلام وجمال الحق وزيف الباطل!

- جهاد الكلمة قد يغني عن القتال واستعمال السلاح وسفك الدماء، وقد بدأ الله به مع المشركين ومع أهل الكتاب بجدالهم بالتي هي أحسن! قال الله تعالى {ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ }النحل125وقال {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ }آل عمران64
- ومن جهاد الكلمة؛ النُّصْح للحاكم، والنصح للمخالفين، وقول كلمة الحق، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

«أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ»[1]،

- ومن جهاد الكلمة؛ جدال الضالين والمعاندين بالتي هي أحسن، ودحض شبهات الزائغين والمفترين وأعداء الدين، والبحث في كيفية الرَّدّ عليهم،
- وجهاد الكلمة مقدَّمٌ على الجهاد بالسيف، مادام هناك متسع له، ولم يُسْتَنْفَد، وهو أسبق من إزهاق الأرواح وإراقة الدماء! وهو أهون على كلا الفريقين وأجمع لِلُحْمَةِ العقلاء ، والمُنْصِفين ! وقد اعتبر الله تعالى بيان الحق بآيات القرآن وبالسنة ومحاججة أهل الباطل بالأدلة الدامغة جِهادًا كبيرًا؛ فقال سبحانه لنبيه ﷺ { فَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَاداً كَبِيراً }الفرقان/52، أي: جاهدهم بالقرآن، وبما فيه من دلائل وبراهين.
- ويدخل في جهاد الكلمة؛ مجاهدة الأنظمة الظالمة والقمعية والشمولية؛ التي تصادر على الناس حرياتهم، فينصحون سِرًّا بلطف، ثم النصح جهرًا؛ إن اقتضت

---

[1] - سنن أبي داود (4 / 124) رقم 4344 -

المصلحة ذلك ؛ حتى تستبين سبل المفسدين؛ إلى غير ذلك من الوسائل؛ حسب ما تقتضيه الحال والمصلحة !

- ويدخل في جهاد الكلمة؛ مجاهدة العلْمانيين الذين يريدون فصل الدين عن الدولة، والدين عن الحياة السياسية، ومجاهدة الشيوعيين والملحدين وأعداء الدين، وفضح مغالطاتهم ومخططاتهم؛ ليستبين الحق، وتَسْتَبِين سبيل المجرمين،
- ويدخل في جهاد الكلمة: تصحيح المفاهيم الخاطئة سواء كانت عند بعض الإسلاميين، أو عند غيرهم، وما أعظمه من جهاد ! وما أطول مسيرته!! فإنه يحتاج إلى فهم وصبر وحكمة !
- وجهادُ الكلمة يحتاج إلى فهم الدين أوّلا؛ حتى لا يجادِل المسلِم بالباطل، فيضر أكثر مما ينفع!
- وجهاد الكلمة يحتاج إلى الحِكْمة، ويحتاج إلى معرفة مداخل النفوس، ومعرفة طُرُق الإقناع وأساليب الحوار الناجح؛ قال الله تعالى {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ

أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ }النحل125.
وقد أصبح للحوار الناجح مدارِسُه وكُتُبُه! فعلى المسلم أن يفهم هذه التقنيات والأساليب، فإنها قد تُغْنِيه عن القتال وسفك الدماء!

- هَلا قرأ المسلم كتابًا في أساليب الحوار الناجح، وأساليب الإقناع، أو يحضر دورة في ذلك؛ كي ينجح في مهمته! فكثير مِنّا يظن أنه يتقن كل شيء، والواقع لا شيء! وها نحن نخسر الجولة تلو الجولة في كثير من المفاوضات، وما هي إلا التنازلات!!! إن متين البُنْيَة مهما أوتي من قوة لن يصمد أمام لاعب الكرة المحْتَرِف!

ثالثًا: جهاد إصلاح ذات البين، وما أشَدَّ الحاجة إليه في مثل هذه الأيام التي تفرقت فيها الأُمَّة شِيَعًا وأحزابا، وأُعْجِب كل ذي رأي برأيه، وأدهى من ذلك: أن يُعْجَبَ مَنْ لا رأي له بالرأي الذي يُمْلَى عليه، قال الله تعالى { لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتَغَاء مَرْضَاتِ اللّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً }النساء 114.

- الإصلاح وما أدراك ما الإصلاح! فيه ترميمٌ لِشَرْخ العلاقات، وإعادةٌ لِلُحْمَة الصَّف؛ الإصلاح عمل له أجر عظيم إذا كان إصلاحًا بين اثنين أو جماعتين! فكيف إذا كان بين طائفتين، أو بين حزبين من المؤمنين؛ فيقرب وجهات نظرهم ويؤلِّف بين القلوب، وينزع فتيل الخلاف قبل الانفجار ! إنه لعملٌ جِدُّ عظيم؛ أن يجتهد العقلاء في الإصلاح بين المسلمين، وبين طوائف المجاهدين؛ سل نفسك أيها المسلم وأيها المجاهد : من أي الفئات أنت؟ هل أنت ممن يسعى للإصلاح ويطفئ نار الفتنة والفرقة ؟! أم ممن يسعى للإفساد وإذكاء نار الفتنة والفرقة ؟ فإن الله يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور.

- ومن جهاد الإصلاح؛ العمل على توحيد الأُمَّة فِكريًا حول العقيدة الصحيحة والوسطية التي لا غُلُوَ فيها ولا تطرف، ثم العمل على تنسيق مواقف الدول الإسلامية السياسية والاقتصادية والعسكرية، أَلا ما أعظمه من جهاد يجب أن يعمل عليه المفكِّرون والمصلِحون والأدباء والشعراء! قال ابن تيمية رحمه الله: وَالْجِهَادُ مِنْهُ مَا هُوَ بِالْيَدِ

وَمِنْـهُ مَـا هُـوَ بِالْقَلْـبِ وَالـدَّعْوَةِ وَالْحُجَّـةِ وَاللِّسَـانِ وَالـرَّأْيِ وَالتَّدْبِيرِ وَالصِّنَاعَةِ فَيَجِبُ بِغَايَةِ مَا يُمْكِنُهُ.(1)

- وقد يعجب البعض من إدراج الإصلاح في الجهاد ! وينسى أن هذا كان أحد فقرات الجهاد في بدر ؛ حيث اختلف الصحابة في توزيع الغنائم، فقال الله تعالى : {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُواْ اللّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بِيْنِكُمْ وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ }الأنفال 1؛ فكان الإصلاح مرحلةً من مراحل الجهاد؛ من أجل لَمّ الشمل، وترك التنازع والفرقة التي هي من أهم أسباب الفشل، وقد قال الله تعالى{ ولا تنازعوا فتشلوا}

رابعًا: جهاد المال: المال هو العمود الفقري للجهاد في سبيل الله! سواء في إعداد العُدّة أو تدريب المجاهدين وتوعيتهم، أو في تسليح المجاهدين وإمدادهم بالمؤن والسلاح، ولقد كان جيش المسلمين يقوم على تبرعات المحسنين؛ كلٌ بما يستطيع، قال الله تعالى {إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

---

1 – الاختيارات الفقهية؛ لابن تيمية (1 / 608)

أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ فَاسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ }التوبة111، وقال ﷺ (إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَاحِبَهُ الَّذِي يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالَّذِي يُجَهِّزُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالَّذِي يَرْمِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ)[1] وجهاد المال مقدم على الجهاد بالنفس بنص القرآن! كما في الآية السابقة وذلك لعدة أمور منها: أن جهاد المال سببٌ لجهاد النفس، ومقدِّمة له؛ فلا يمكن جهاد بلا إعداد، ولا إعداد إلا بمال، كذلك يُقَدّم الجهاد بالمال؛ لتناوله عموم المخاطبين؛ رجالا ونساء وكبارًا وصغارًا بالقليل والكثير، بينما لا يُخَاطب بجهاد النفس إلا من له قدرة بدنية على ذلك، وهذا لا يشمل النساء ولا الصغار ولا الضعفاء، فالمخاطبون به أَقَل! قال ابن تيمية رحمه الله:" ومَن عَجَزَ عَنْ الْجِهَادِ بِبَدَنِهِ وَقَدَرَ

---

[1] – مسند أحمد ط الرسالة (28 / 573) رقم 17337. وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: حسن لغيره.

عَلَى الجهاد بماله وجب الْجِهَادُ بِمَالِهِ ... فَيَجِبُ عَلَى الْمُوسِرِينَ النَّفَقَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى هَذَا فَيَجِبُ عَلَى النِّسَاءِ الْجِهَادُ فِي أموالهنَّ إنْ كَانَ فِيهَا فَضْلٌ، وَكَذَلِكَ فِي أَمْوَالِ الصِّغَارِ وَإِذَا أُحْتِيجَ إلَيْهَا كَمَا تَجِبُ النَّفَقَاتُ وَالزَّكَاةُ."[1].

- وقد يكون الجهاد بالمال مساويًا في الأجر للجهاد بالنفس أو أفضل؛ فيما لو كان عدد المجاهدين الموجودين على أرض المعركة كافِيًا؛ لكن ينقصهم المال لشراء السلاح والعتاد؛ فهنا يكون الجهاد بالمال أفضل !
- كذلك من لم يستطع الالتحاق بأماكن الجهاد لظروف صحية أو دولية أو أُسَرِية أو غيرها؛ فليجاهد بماله فقد يدرك أجر المجاهد بنفسه.

خامسًا: قتال الكفار والمفسدين، وهذا يكون مع الحاكم المسلِم؛ وليس تَشَهِّيًا واتباعًا للهوى والمصالح الشخصية التي تؤدي إلى الاختلاف والتنازع والتناحر! وولاة الأمر :

---

[1] - الاختيارات الفقهية؛ لابن تيمية (1 / 607)

هُم (العلماء، والأمراء)؛ العلماءُ لهم ولاية بيان الحق، والحُكّام لهم ولاية الإلزام بالحق، فإذا لم يوجد ولي الأمر الصحيح؛ وهو الحاكم المسلم الذي يطبق شرع الله، أو يحرص عليه؛ بقيت ولاية الأمر في يد العلماء والمفكرين الذين يعملون لمصلحة الأمة ويديرون دفة السفينة!

- على أنه يجب الحذر من الخروج على الحكام المسلمين الذين يطبقون شرع الله؛ لمجرد شبهة عرضت، أو معصية وقعت، أو اختلاف في اجتهاد وقع ! قال ﷺ «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «لا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»[1] ؛ لأن مخاطر الخروج على الحاكم المسلم كثيرة؛ يترتب عليه إزهاق الأنفس وتدمير الطاقات والمقدَّرات، وتفريق كلمة

[1] - صحيح مسلم ص 489 رقم 1855

المسلمين، وإذهاب هيبتهم، وهذا أشد خطرًا من المعاصي الفردية؛ من حاكم أو شخص أو مجموعة! ولقد توقف هارون عليه السلام عن قتال عُبّاد العجل من بني إسرائيل، وانتظر حتى يرجع موسى عليه السلام؛ خشية تفريق صف بني إسرائيل{..قَالَ يَا ابْنَ أُمَّ لا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي}طه/94 فترك هارون قتال من أشرك؛ حتى يبعد معاوِل الفتنة أن تعمل في هدم الأمة؛ على أمل: أن رجوع موسى عليه السلام سيجعل حَدًّا لذلك الكفر.

سادسًا: جهاد البناء؛ بناء المؤَسَّسَات والمرافق العامة للدولة، وحمايتها من التخريب والتدمير؛ فهذه المرافق والمؤسسات بها قوام معاش الناس، وقد سررت كثيرًا عندما سمعت أن بعض الموظفين والمهندسين الذين يعملون في بعض المؤسسات العامة والهامَّة؛ اتفقوا على أنه؛ إذا حصل انفلات أو انهيار للدولة، فمهمتنا الحفاظ على تلك المرافق من التخريب أو النهب ! الله أكبر! إن هذا رباط في سبيل الله وأَيّ رباط ! فهو وإن لم يكن على الحدود الجغرافية

للدولة؛ لكن هذه المؤسسة العامة ثغرٌ هامٌ يجب الحفاظ عليه؛ لئلا يتضرر المسلمون بنهبه أو تخريبه، وهيهات أن يُعَاد إصلاحه أو ترميمه!

- كذلك من جهاد البناء؛ تأمين حاجات الناس وإعادة ترميم المباني العامة وإصلاح ما تخرب من مرافق الخدمات كالماء والكهرباء وأفران الخبز، وما شابه ذلك..،
- كذلك إزالة المخلفات والنفايات التي تسبب الأمراض والأوبئة؛ كل ذلك له أجر عظيم؛ لما فيه من إماطة الأذى عن الطرق، ودفع البلاء والأمراض عن المسلمين، فكل مَنْ فَعَل ذلك ابتغاء مرضاة الله ونفع المسلمين؛ فإن عمله مأجورٌ عند الله ومشكورٌ، وكلما كان المجال الذي يعمل فيه الشخص هامًّا؛ كلما كان أجره أكبر؛ فمن يرعى المرضى أعظم أجرًا ممن يميط الأذى عن الطريق.... ومن يطعم الَجَوْعَى ويسقي العطشى أعظم أجرًا ممن يرمم مبنى !
- لكن لا ينبغي تَكَدُّس العاملين في مجال واحد، وإغفال الجوانب الأُخرى! بل على كل شخصٍ أن يعمل في المجال الذي يستطيعه!

- لقد كان معظم جهاد المسلمين يوم الأحزاب حَفْرُ الخندق، ومراقبة نقاط الضعف التي يمكن أن يدخل منها المشركون، وكان جهاد حسان بن ثابت رضي الله عنه ، حراسة نساء المسلمين اللاتي في الحصن؛ خشية أن يستدل عليهِن المشركون أو اليهود؛ فيهاجموهنّ في غيبة الرجال المجاهدين، وقد كان من جهاد المثنى بن حارثة الشيباني وبعض أصحابه– يوم معركة الجسر إعادة بناء الجسر وحراسته – حينما قَطَعه بعض المسلمين الجهلة؛ لئلا يهرب الناس؛ فأعمَلَ الفرسُ بالمسلمين القتل، وتراكض الناس إلى الجسر المقطوع، وسقط مئات من الناس بين قتيل وغريق في الماء، فأمر المثنى أشخاصًا بإعادة إصلاح الجسر المقطوع، وقام المثنى وبعض فرسان المسلمين بحماية الناس المتجمعين للعبور، حتى أُصلِحَ الجسر، وحموا ظهور الناس حتى عبروا الجسر، وهو يقول:(أيها الناس إنّا دُونَكم، فاعبروا على هينتكم، ولا تُدْهَشُوا، فإنّا لن نُزايل حتى نراكم من ذلك الجانب، ولا تُغْرِقوا أنفسكم)[1]،

---

[1] – تاريخ الطبري 3/ 456 و457

تُرَى كم أجرُ مَنْ أصْلَح الجسر حتى أنقذ جيش المسلمين من تدميرٍ ماحق ! وكم أجْرُ المثنى وأصحابه الذين وَفَّروا الحماية للهاربين؛ لئلا يُقْتَلوا أو يتساقطوا في النهر ! فهل يَقِل إصلاح خطوط الكهرباء أو إصلاح أنابيب المياه وإنقاذ الناس من الموت عطشًا – عن إصلاح الجسر وتأمين الناس من التدافع والاقتتال والموت غرقًا؟! فهلا انتبه الناس إلى مثل هذه الأعمال!.

سابعًا: جهاد الإعداد وتصنيع السلاح، وكل ما يحتاجه المسلمون؛ حتى لا يبقى المسلمون عالةً على غيرهم، وتحت رحمة غيرهم؛ إنْ رَضُوا باعوا السلاح وغيره للمسلمين، وإذا سَخِطُوا قطعوا السلاح أو الذخيرة عن المسلمين أحوج ما يكون المسلمون إليه! فلا بد من العمل على تصنيع السلاح محليًا ومحاولة تطويره والاستفادة من خبرات الأمم الأخرى، وإننا لنجد في ديننا ما يحث على تصنيع السلاح صراحة أو إشارة، فقوله تعالى {وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا

تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ }الأنفال60؛ فيه أَمْرٌ بإعداد القوة، والقوة كلمة مجملة تشمل أشياء كثيرة! منها: تهيئة السلاح ، ومنها صناعته! قال الرسول ﷺ " «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ، صَانِعَهُ الَّذِي احْتَسَبَ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرِ وَمُتَنَبِّلَهُ، وَالرَّامِي " [1] وفي رواية ﷺ " إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَاحِبَهُ الَّذِي يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالَّذِي يُجَهِّزُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالَّذِي يَرْمِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ."[2] فبدأ ﷺ بذكر صانع السهم المحتسب الخير أَوّلا، مما يدل على أهمية تصنيع ما نستطيع من عتادنا، وقد أشار ابن تيمية رحمه الله إلى جهاد التدبير والتصنيع[3] وقول

---

1 – المستدرك على الصحيحين للحاكم 2م 104 رقم 2467. وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ «وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى هَذَا الِاخْتِصَارِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ» ووافقه الذهبي.

2 – مسند أحمد ط الرسالة (28 / 573) رقم 17337. وقال المحقق ؛ الشيخ شعيب الأرناؤوط: حسن لغيره.

3 – جاء في الاختيارات الفقهية؛ لابن تيمية (1 / 608): "وَالْجِهَادُ مِنْهُ مَا هُوَ بِالْيَدِ وَمِنْهُ مَا هُوَ بِالْقَلْبِ وَالدَّعْوَةِ وَالْحُجَّةِ وَاللِّسَانِ وَالرَّأْيِ وَالتَّدْبِيرِ وَالصِّنَاعَةِ فَيَجِبُ بِغَايَةِ مَا يُمْكِنُهُ."

الرسول ﷺ "صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ "؛ يدل على أن القصد له أهمية في حصول الأجر والثواب، فإن كان قصد الصانع ونيته نفعَ المسلمين؛ فإنه يؤجَر ويؤجَرُ كُلٌّ من شارك في ذلك؛ صاحب فكرة المصنع، ومالِك المصنع، ومَنْ ساعد في إيجاد المصنع، والعاملون في المصنع و...و.. بينما لو هَدَف أولئك بصناعتهم إيذاء المسلمين؛ فإنهم يأثمون بفكرتهم وصناعتهم ومشاركتهم؛ كما يأثم من باع العنب لمن يعصره خمرًا، ويأثم عاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها، فهل يعي أعوان الظلمة من جنود وموظفين كم هم مشاركون في جريمة الظالم؛ إنهم سيلقون الله وأيديهم ملطخة بدماء الأبرياء التي شاركوا في قتلها بشكل مباشر أو غير مباشر! سيأتون وأبدانهم مليئة بالخلايا التي نبتت من الحرام، أو يأتون وبطونهم انتشر فيها (سرطان) الحرام الذي لا علاج له؛ إلا الحرق في نار جهنم، والعياذ بالله !

- فهل يعي شباب المسلمين ورجالاتهم أهمية تصنيع السلاح واختراعه وتطويره لنفع المسلمين والدفع عنهم، لقد شكر

الناس على مر العصور لسلمان الفارسي؛ فكرة حفر الخندق التي كانت سببا في إبطال كيد الأحزاب؛ أفلا يستحق الإجلال والتقدير والأجر كُلُّ مَنْ صنع للمسلمين شيئًا ينفعهم، أو دَلّ المسلمين على فكرة تنفعهم أو تدفع عنهم شَرّ عدوهم ! ألا فلنُطْلِق العقول من خمولها، ولنُثَوِّر الأفكار ونلاقحها؛ فقد ذهب وقت النوم والغفلة، وبدأ المارد الإسلامي يتستيقظ ويتحسس نفسه ومكامن القوة عنده؛ وإنما تؤخذ الدنيا غلابا؛ فإلى العلم يا شباب الإسلام، وإلى الإبداع ، والله معكم ولن يتركم أعمالكم!

- وخلاصة القول: أن الجهاد منظومة متكاملة؛ نحتاج فيها للداعية، والسياسي، والقائد والجندي والخبير العسكري، والقاضي الشرعي والمفتي ، والإعلامي والمُحَلِّل السياسي، والشاعر، والصانع، والسائق والطبيب والممرض و.. و.. ولا يغني جهاد القائد في موقعه عن جهاد الطبيب في عيادته! ولا يغني عمل الطبيب عن عمل السياسي وحِنكته؛ وهكذا ...

- وإن قَصْرَ معنى الجهاد على قتال الكفار هو ضيق أفق؛ وهو أحد الأسباب التي أوصلتنا إلى ما نحن فيه من ضعف وتهلهل وتفكُّك ! إن أشكال الجهاد كثيرة؛ فقد يكون قتالا في سبيل الله، وقد يكون سوقَ دابةٍ أو فرسٍ أو سيارةٍ في سبيل الله، وقد يكون حراسة لجند المسلمين أو مصلحة من مصالحهم!
- المهم: أن يكون القصد من العمل مرضاة الله ! قال رسول الله ﷺ (طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ؛ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ)[1]

[1] - صحيح البخاري ص 390 رقم 2887

أهداف القتال في الإسلام :

تتلخص أهداف القتال في الإسلام بما يلي:

1- حِماية الحُرُمات؛ (الدين والنفس والعرض والعقل والمال،) ومن الحُرُمات؛ حماية الأرض التي يقيم المسلمون حُكْمَ الله عليها، ومن الحرمات الدفاع عن المال الذي تقوم به حياة الشخص، ويرفعه عن ذُلّ الفقر والحاجة، وقد اعتبر الرسول ﷺ القتل في سبيل هذه الحرمات شهادةً، فقال رسول الله ﷺ (من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد)[1] وجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ « فَلاَ تُعْطِهِ مَالَكَ ». قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ «قَاتِلْهُ ». قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ « فَأَنْتَ شَهِيدٌ ». قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ

---

[1] - سنن الترمذي ، 22/4 رقم 1421، وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وسنن النسائي،ط، دار الكتاب العربي بيروت، 7/ 116، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، 1100/2 رقم 6445

« هُوَ فِى النَّارِ »..)[1] وأخبر الله تعالى عن بني إسرائيل: أنهم اعتبروا القتال في سبيل الحفاظ على الديار التي يقيمون فيها، وفيها أبناؤهم وأموالهم، جهاداً؛ حيث قالوا ﴿.. وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَآئِنَا﴾البقرة/ 246 ولم ينكر الله تعالى ولا أنبياؤه اعتبار ذلك جهادًا في سبيل الله؛ مما يدل على أن القتال دفاعاً عن المال والديار التي يقيم المسلمون عليها شريعتهم ؛ يعتبر من الجهاد في سبيل الله، وهذه الآية وإن كانت خَبَرًا عن شرع مَنْ قبلنا، فإن شرع من قبلنا– إذا لم يرد له ناسخ– يعتبر شرعاً لنا عند كثير من العلماء [2]، كيف لا وقد جاءت الأحاديث السابقة مؤيدة لاعتبار القتل في الدفاع عن المال والحُرُمات شهادة، كيف لا، وقد ذكر الله تعالى: أن سبب الإذن للمسلمين بالقتال هو: إخراج الكافرين لهم من دِيارهم في مكة، فقال جل شأنه {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ

---

[1] – صحيح مسلم 44 رقم 140

[2] – انظر: الدر المختار بحاشية ابن عابدين 91/1، وروضة الطالبين، للنووي ط، المكتب الإسلامي بيروت،10 /205،

ظُلِمُـوا وَإِنَّ اللَّـهَ عَلَـى نَصْـرِهِمْ لَقَـدِيرٌ * الَّـذِينَ أُخْرِجُـوا مِـن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ} الحج / 39-40

2- الدفاع عن المستضعفين من المسلمين، قال الله تعالى ﴿وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً ﴾ النساء/75

3- تأديب ناكثي العهد، كما فعل الرسول ﷺ مع يهود بني قريظة وأمثالهم، قال تعالى ﴿ وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أَيْمَان لهم لعلهم ينتهون ﴾ التوبة/ 12

4- تأمين الدعوة ونشر الدين، قال الله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ الأنفال/ 39، ومعنى أن يكون الدين كله لله:

أن يكون دين الله؛ الإسلام هو الظاهِر المسَيْطِر والمهيمِن؛ بحيث من أراد أن يدخل في دين الإسلام دَخَلَ بحريته لا يخاف ضغوطًا ولا تهديدات ولا مضايقات! وقال الرسول ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)[1]

حكم الجهاد في سبيل الله؛ بقتال الكفار:

قتال الكفار ؛ إما أن يكون قتال طلبٍ لهم في أرضهم، وإما أن يكون قتال دَفْعٍ لهم عن المسلمين، فهما قسمان:

القسم الأول: قتال الطَّلَب [2]: للكفار في أرضهم ومهاجمتهم في بلادهم؛ ويكون الكفار مستقِرِّين في بلادهم؛ فيبدأ المسلمون غزوَ الكفار في أرضهم، كما حصل في فتح مكة، أو يغزو

---

[1] – متفق عليه؛ صحيح البخاري 10 رقم 25، وصحيح مسلم 20 رقم 22

[2] – أشار إلى هذا التقسيم؛ العز بن عبد السلام في قواعد الأحكام ،ط، دار الكتب العلمية بيروت، 74/2 وابن تيمية في الاختيارات الفقهية 1/ 608

المسلمون الكفارَ في أرضٍ لا تقع تحت سيطرة المسلمين كما حصل في غزوة بدر ! وحكم هذا القتال فرض كفاية، باتفاق المذاهب الأربعة، وهو قول جمهور العلماء، بل نقل بعضهم الإجماع على ذلك [1]؛ لقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾ البقرة/216 وقوله ﴿ وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ التوبة/ 36 وقوله ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)[2]

- ودليل الجمهور على أن الجهاد فرض كفاية، وليس فرض عين كالصلاة والصيام وأركان الإسلام ؛ ما يلي:

1- قول الله تعالى ﴿ لاَّ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ

---

[1] – حاشية ابن عابدين 4/ 122-123، وأحكام القرآن، للجصاص، 4/ 311 والجامع لأحكام القرآن؛ للقرطبي، ج38/3، وج136/8، وبداية المجتهد ؛ لابن رشد 380/1، ومغني المحتاج 4/ 208- 209، والمغني؛ لابن قدامة 6/13.

[2] – متفق عليه؛ صحيح البخاري 10 رقم 25، وصحيح مسلم 20 رقم 22

اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴾ النساء/95، ومكان الشاهد؛ أن الله تعالى وعَدَ الحسنى؛ للمجاهدين وللقاعدين الذين لم يخرجوا إلى الجهاد، وهذا يدل على أن القاعدين غير آثمين مع جهاد غيرهم؛ إذا كان عدد الخارجين كافِيًا لرد العدوان ورفع الظلم! لكنه سبحانه فَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً.

2- قول الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ التوبة / 122، ومكان الاستدلال: أن الله تعالى لم يَطْلُب خروج كل المؤمنين للجهاد؛ لأن خروج جميع المؤمنين للجهاد فيه تعطيل لمعايش الناس ومصالحهم.

3- فعل الرسول الله ﷺ حيث كان يبعث السرايا، ويقيم هو

وسائر أصحابه [1] ولو كان الجهاد واجبًا عينيًّا؛ لما قعد عن الخروج في بعض الغزوات.

4- أن الرسول ﷺ لم يَلُم مَنْ كان خارج المدينة على تركهم القتال معه في أحد والخندق وغيرهما من الغزوات، ولو كان الجهاد واجبا عينيًا، لَلامهم وعاقبهم؛ كما حصل مع المتخلفين عن غزوة تبوك، وحَمَلَ الجمهورُ الأدلةَ الدالة على الفرضية؛ على أن هذا كان في عهد الرسول أو خاصًّا بالذين استنفرهم الرسول ﷺ وأما بعده فليس فرض عين.

5- ما روي أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ غَضِب عندما عَدّ عبدُ الله بن عمرو بن العاص الجهادَ بين فرائض الإسلام! حيث قال عبد الله بن عمرو:" الفرائض؛ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان، والجهاد في سبيل الله". فغضب ابن عمر من ذلك؛ ثم قال: الفرائض: شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان . وتَرَكَ الجهادَ، وكذلك أنكر عطاء وعمرو بن

---

[1] - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 38/3 ، والمغني 6/13-7

دينار القول بالوجوب، وقالوا : ما علمناه.[1] أي: ما علمنا وجوبه وجوبًا عَيْنِيًّا !

- ومعنى فرض الكفاية: أن يقوم بالجهاد عددُ كافٍ من المسلمين، يستطيع رَدّ العُدْوان والظلم والحيف عن الأُمَّة وعن حُرُماتها، فإذا قام بالجهاد البعض الكافي؛ سقط الإثم عن الباقين، وإلا أَثِم الجميع.[2]

- أسباب قتال الطلب:

قد يكون سبب قتال الطلب؛ تأديب من تطاول على المسلمين بغزو أو معاونة، أو تأديب من يقوم بتدبير المكايد للمسلمين، كما فعل الرسول ﷺ في فتح مكة عندما عاونت قريش حلفاءَها من بني بكر على قبيلة خزاعة؛ حليفةِ الرسولﷺ [3]، ويعتبر فعل

---

[1] – أحكام القرآن؛ للجصاص 4/ 311، والجامع لأحكام القرآن؛ للقرطبي، ج38/3

[2] – حاشية ابن عابدين 4/ 122-123، وبداية المجتهد 380/1، والمغني 6/13-7، ومغني المحتاج 4/ 208-209، وأحكام القرآن للجصاص 4/ 311

[3] – مصنف ابن أبي شيبة؛ تحقيق كمال يوسف الحوت ط مكتبة الرشد الرياض الطبعة الأولى 1409هـ ج7 ص 400 رقم 36902 والسيرة النبوية لابن كثير ، 344/3

قريش خروجًا على بنود صلح الحديبية، التي نَصَّت على وضع الحرب عشر سنوات وعدم اعتداء أحد من طرفي الصلح على الطرف الآخَر ولا على حُلَفائه! [1] وكما حصل في غزوة خيبر التي ظاهر أهلُها الأحزابَ في غزوة الخندق[2]، وكما حصل في غزوة مؤتة لتأديب الغساسنة أمراءِ قيصرِ الرومِ على الشام؛ الذين قتلوا سفير الرسول ﷺ؛ (الحارث بن عمير الأزدي) فجهز الرسول ﷺ جمعا من أصحابه وعِدَّتهم ثلاثة ألاف وبعثهم إلى مقاتلة ملك الروم، وأَمَّر عليهم زيد بن حارثة.[3] في غزوة مؤتة.

- وقد يكون قتال الطلب لإظهار هيبة المسلمين؛ لئلا يجرؤ أحدٌ على مهاجمة المسلمين ، كما فعل الرسول ﷺ عندما سمع بعد معركة أُحد؛ أن المشركين يتلاومون؛ لماذا لم يُجْهِزوا على المسلمين المثخَنِين بجراحاتهم في أُحُد، وأجمع المشركون الرجعة إلى المدينة للإجهاز على الرسول الله وأصحابه، وقالوا: لَنَكُرَنَّ على بقيتهم فلَنَفْرَغَنَّ منهم؛ فندب

---

[1] – السيرة النبوية لابن كثير ، 321/3

[2] – السيرة النبوية؛ لابن كثير ، 3/ 182-183و526

[3] – السيرة الحلبية؛ لعلي بن برهان الدين الحلبي، 786/2 ط، دار المعرفة بيروت سنة1400هـ

الرسول ﷺ أصحابه إلى الخروج في طلب العدُو ليسمعوا بذلك، وقال: لا ينطلقن معي إلا من شهد القتال، فخرج في إثْر المشركين إلى حمراء الأسد؛ فلما سمع أبو سفيان بخروج الرسول ﷺ في طلبهم؛ ظنَّ أن الرسول قد خرج بأعداد أكبر من الذين شاركوا في أُحُد، وأنه قد خرج معه الذين لم يشاركوا في معركة أُحُد؛ فثنى ذلك أبا سفيان عن الرجوع إلى المدينة، وارتحل بجيشه واكتفى بإرسال الإشاعات عن جمعه وما هَمَّ به.[1] وقد خَلَّد القرآن الكريم خروج النبي وأصحابه في طلب المشركين رغم جراحاتهم، فقال تعالى { الَّذِينَ اسْتَجَابُواْ لِلّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ مِنْهُمْ وَاتَّقَواْ أَجْرٌ عَظِيمٌ }آل عمران/172.

- كذلك كانت غزوة تبوك رَدّ فعل على ما أُشِيع؛ أن الروم قد جمعوا جموعاً كثيرة بالشام للهجوم على المسلمين في المدينة، وقَدَّموا مقدماتهم إلى أرض البلقاء.[2] فكانت غزوة تبوك إظهاراً

---

1 – السيرة النبوية ؛ لابن كثير 97/3 وما بعدها بتصرف

2 – زاد المعاد في هدي خير العباد؛ لابن قيم الجوزية، ، ط: مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 1390هـ، ج 3/3

لقوة المسلمين؛ حتى لا يُفَكِّر أحدٌ في مهاجمتهم، أو التحرش بهم.

القسم الثاني: قتال الدفع: ويكون عندما يُدَاهم العَدُوُّ بلاد المسلمين؛ فيجب على جميع القادرين دفع العدو، كما حصل في غزوة أُحُد عندما جاء المشركون هاجمين إلى المدينة، وكما حصل في غزوة الخندق عندما حاصرت الأحزابُ المدينة، فهاهنا يصبح القتال فرض عين على كل من يستطيع القتال؛ لدفع شر الكفار، وهذا القتال يسمى قتال الدفع، وقد بين العلماء أن الجهاد قتالا يصبح فرض عين في أربع حالات، هي:

1. إذا هاجم العَدُوّ أرضاً؛ تَعَيَّن على أهل تلك الجهة القتال في سبيل الله؛ حتى يندفع العدوان، فإن عجزوا، وَجَبَ على من حولهم مناصرتهم.[1] وهذا يسمى (جهاد الدفع)

[1]- حاشية ابن عابدين 4/126-127، والقوانين الفقهية لابن جزيء 97، وحاشية الصاوي على الشرح الصغير، 3/13، ومغني المحتاج 4/219، ونهاية المحتاج ؛ للرملي، 8/59 ، والمغني؛ لابن قدامة ، 13/ 8،

2. إذا استنفر الحاكم الناس أو أشخاصاً معينين فيجب الخروج على من استنفره الحاكم أو وَلِيّ الأمر؛ [1] لقول النبي ﷺ (وإذا استُنْفِرْتُم فانفروا)[2] والاستنفار قد يكون لدفع خطر واقِعٍ، أو مُتَوَقَّع.

3. إذا حضر المكلف صف القتال[3] لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفاً فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاء بِغَضَبٍ مِّنَ اللّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ الأنفال/15-61

4. إذا كانت هناك حاجةٌ ماسّةٌ لشخص للقتال أو لمدافعةِ عَدُوٍّ، أو لإدراة جهاز "رادار" أو غيره، أو لاستعمال سلاح لا يتقن العمل عليه غيره، أو لإبطال مفعول لغمٍ، أو

---

[1]- حاشية ابن عابدين 4/126-127، والقوانين الفقهية ص97، وحاشية الصاوي 3/13، ومغني المحتاج 4/219، والمغني، 13/ 8،

[2] - متفق عليه؛ صحيح البخاري 377 رقم 2783، وصحيح مسلم ط، مكتبة الرشد ، الرياض، 334 رقم 1353

[3] - المغني 13/9، ومغني المحتاج 4/ 218-219،

لإبطال كيد عَدُوٍّ، أو لإبطال مفعولِ سلاحٍ للعدو أو للتشويش عليه... أو تدريب المجاهدين على شيء مما سبق؛ مما لا يستطيع العمل عليه غير ذلك الشخص، أو غير أشخاص محددين ! فإنه يتعين على الشخص الذي يحتاجه المجاهدون ولا يَسُدُّ مَسدَّه غيره: أن ينفر ويلتحق بالمجاهدين، ولو لم يستنفره ولي الأمر، لأن غيابه عن ذلك العمل ثَغْرَةٌ قد تُؤْتَى الأُمَّة منها ؛ إذن: عليه النفير لسد هذه الثغرة، كما يتعين على السَّبّاح إنقاذ الغريق![1] وهذا بناءً على قاعدة: أن فروض الكفايات قد تتعين.

---

[1] – قال في الروض المربع بحاشية النجدي256/4: ويجب الجهاد إذا حضره، أي: صف القتال، أو حضر بلدَه عدُو، أو احتيج إليه، أو استنفره الإمام حيث لا عُذْر له.

الذين يشرع قتالهم

الذين يُشْرَع قتالهم هم:

أولاً: الكفرة الذين يرفضون دعوة الإسلام ويحاربون أهله، ويقفون في وجه دعوته. سواء كانوا من عَبَدَة الأصنام، أو كانوا من أهل الكتاب الذين يحادُّون الله، ورسوله ويقفون في وجه دعوته. ويكيدون لها الدسائس، وهؤلاء هم الحربيون، الذين قال تعالى فيهم ﴿وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ التوبة/ 36، وقال جَلّ شأنه ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ التوبة/ 5 ، وقال تعالى ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآَخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ التوبة/ 29 .

ويستثنى ممن سبق:

1- الذِّمِّي الذي يعيش في الدولة المسلمة ؛ فهذا مواطن في الدولة المسلمة؛ قد رضي بإعطاء الجزية وخضع لقوانينها، وأُعطِي عهداً بشروطه. ومثله: الذمي الذي رضي التعايش معنا، ولم يمانع تطبيق شرعِنا؛ لأن النبي ﷺ تعايش مع اليهود أول مجيئه إلى المدينة، ولم يلزمهم بالجزية إلا بعد أن نقضوا العهد وتآمروا على المسلمين فقاتلهم وأجلاهم!

2- المُسْتَأمِن ، وهو الكافر الحربي، أي : الذي يكون من دولة محاربة للمسلمين، ولكنه طلب الأمانَ لسببٍ مشروع؛ سواء كان سفيراً أو تاجراً أو عاملاً أو زائراً لقريب أو لغير ذلك من الأسباب المشروعة؛ فَيُعْطَى الأمانَ (أو ما يسمى: تأشيرة دخول) فترة من الزمن حتى يؤدي غرضه الذي دخل من أجله، ثم يخرج.

3- المعاهدون ، وهم الكفار الذين بيننا وبينهم معاهدات صداقة أو عدم اعتداء، أو(تمثيل دبلوماسي) سواء كانوا قبائلَ أو دُوَلاً؛ فلا يجوز الاعتداء عليهم أو نقض عهدهم؛ كما دلت على ذلك بنود صلح الحديبية.

4- المحايدون: وهم الكفار الذين لم يحصل احتكاك أو قتال بينهم وبين الدولة المسلمة، أو هم الكفار البعيدون عن حدود الدولة المسلمة، ولم يثبت مشاركتهم في عدوان على المسلمين، مثل أهل الحبشة وأوربا والترك في عصور الإسلام الأولى.قال الله تعالى {لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } الممتحنة / 8، وقال الرسول ﷺ (دَعُوا الحبشةَ ما وَدَعُوكم، واتركوا الترك ما تركوكم)[1]

ثانياً : البُغَاة الخارجون على الدولة المسلِمة بتأويل ، قال الله تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ المائدة/33

---

[1] - سنن أبي داود 4/ 112 رقم 4302، وسنن النسائي 44/5 ، والسنن الكبرى؛ للبيهقي، 9/ 176، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، 638/1 رقم 3384

ثالثاً : المرتدون عن الإسلام؛ إذا أصبحت لهم شوكةٌ ومَنَعَةٌ؛ فيكونون بمنزلة البُغَاة، بل هم أقرب للحربيين؛ وقد ينضمون إلى أهل الحرب؛ فهؤلاء المرتدون يُشْرَعُ قتالهم، دليل ذلك: قتال أبي بكر الصديق رضي الله عنه، للمرتدين بموافقة الصحابة.[1]

رابعًا : الصائل المعتدِي: الأصل في الصائل أن يكون حيوانا كالبعير إذا هاج وأراد قتل إنسان ولم يمكن دفعه إلا بقتله أو قتاله؛ فيجوز قتله ؛ لأن حُرْمَة الإنسان أعظم من حُرمة الحيوان وغيره! كذلك إذا صَالَ إنسانٌ على غيره؛ فإنه يجوز للإنسان المُعْتَدَى عليه الدفاع عن نفسه، ولا حرمة للمعتدِي ، بل قال العلماء" دفع الصائل عن الحرمة والدين واجب إجماعا"[2] كما يدل على ذلك الحديث التالي: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «فَلا تُعْطِهِ مَالَكَ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ

---

[1] – انظر: صحيح البخاري 189 رقم 1400، وصحيح مسلم 20 رقم 20

[2]- حاشية النجدي على الروض المربع 269/4

قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «قَاتِلْهُ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ» ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ» [1]

أسباب النصر

للنصر أسباب مادية، وأسباب معنوية

أولا: الأسباب المادية:

1- الإعداد الجيد قال الله تعالى {وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ } الأنفال60

2- توحيد الصفوف والتنسيق بين المجاهدين كي يتكاملوا؛ في عُدتهم وعتادهم، وخبراتهم، وفي مواقفهم، وتحركاتهم؛ لئلا يحصل التضارب والتنازع والفشل قال الله تعالى {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

---

[1] - صحيح مسلم ص 44 رقم 140

الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفّاً كَأَنَّهُم بُنيَانٌ مَّرْصُوصٌ}الصف/4 وقال سبحانه {وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُواْ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ }الأنفال/46

3- أخذ الحيطة والحذر من مكائد الأعداء؛ بوضع كافّة الاحتمالات والتصورات السيئة عما يمكن أن يفعله الأعداء، فقد يباغتوننا؛ فلا بد من الحراسة والاستطلاع وإرسال العيون والتجسس عليهم، وقد يأتونا من غير الجهة التي نظنهم فيها، وقد يكونون أكثر من عددهم الظاهر أمامَنا؛ لذلك يجب أن نحسب الحساب لهم، ولمن وراءهم، وقد يفاجئوننا بأسلحة لم نتوقعها، أو لم نستعد لها..! وقد .. وقد.. قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُواْ جَمِيعاً}النساء71 وقد شُرِعت صلاة الخوف؛ لإبقاء حالة الحذر قائمة حتى أثناء أداء العبادة! قال الله تعالى {وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاَةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم

مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَى أَن تَضَعُواْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ اللّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً }النساء102،يلاحظ أن أعداءنا يستنفرون لحروبهم استنفارًا كاملا، ويأخذون للأمر أُهْبَتَه، ويستعدون لكل طارئ، ويضعونه في حُسبانهم، وكيف سيكون التعامل معه! وينشئون لذلك مراكز للدراسات، ويعتنون بالخبرات والاستشارات، لذلك هم ينجحون غالبا في حروبهم وتصرفاتهم! بينما تعامل المسلمين مع الأخطار وَقْتِيٌّ غالِبًا؛ وبعد وقوع الخطر! وبلا تصور لأبعاد الموضوع ومخاطره، وحيثياته؛ لذلك يُقَدِّم الإسلاميون الضحايا وغيرهم بدهائه ومكره، هو الذي يقطف الثمرة !

4- الصبر والثبات عند لقاء العَدُوّ، قال الله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُواْ وَاذْكُرُواْ اللّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلَحُونَ}الأنفال45، وقال تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }آل عمران200، ومعنى المصابرة: تَكَلُّف الصبر، أي: لا يَكُن أعداؤكم أَصْبَرَ في الدفاع عن باطلهم؛ منكم في الدفاع عن حَقِّكم ؟ كيف وأنتم

ترجون من الله ما لا يرجون! قال الله تعالى {وَلاَ تَهِنُواْ فِي ابْتِغَاء الْقَوْمِ إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللّهِ مَا لاَ يَرْجُونَ وَكَانَ اللّهُ عَلِيماً حَكِيماً }النساء 104.

5- الثبات وعدم الفرار من الزحف: قال الله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفاً فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ}الأنفال15.

- يستطيع المسلم قوي الإيمان والتوكل: أن يثبت لعشرة من الكفار، قال الله تعالى {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُواْ مِئَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّئَةٌ يَغْلِبُواْ أَلْفاً مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَفْقَهُونَ}الأنفال65.

- وفي أقل الحالات يستطيع المسلم أن يثبت أمام اثنين من الكفار؛ مُكافِئَين له في العُدَّة !

- ولا يجوز للمسلم أن يفر من اثنين من الكفار مكافِئَين له، أي: قريبين منه في العُدَّة والعتاد! فإن كان الكفار أكثر من مِثْلَي المسلمين جاز الفرار، قال الله تعالى {.. الآنَ خَفَّفَ اللّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِئَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُواْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللّهِ وَاللّهُ

مَعَ الصَّابِرِينَ }الأنفال66،

- فالواجب على المجاهد أن يثبت عند الزحف والتقاء الصفوف، ولا يجوز له الفرار؛ لئلا يكون فرارُ شخصٍ أو أشخاصٍ سببًا في هزيمة الجيش كله!
- ولا يجوز للمسلم الفرار أما الكفار إلا في حالتين:

الحالة الأولى: إذا كان فرار المجاهد أمام الكفار نوعًا من الحيلة؛ استدراجًا للعدو؛ من أجل إيقاعه في كمين، أو مكيدة، كما يشير إليه قوله تعالى { إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ }

والحالة الثانية: إذا شعر المجاهد أن قتالَه في ذلك المكان أو بقاءه فيه، لم يعد له قيمة؛ فيجوز له أن يترك مكانه إلى مكان أحسن منه في قتال العدو، أو في نُصْرَة المسلمين ، قال الله تعالى:{.. وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاء بِغَضَبٍ مِّنَ اللّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ}الأنفال16، ففي هذه الآية أجاز الله تعالى للشخص أن يدير ظهره للعدُوّ إذا رأى أن المصلحة في الانحياز إلى فئة أُخرى تحتاجه؛ ليُرجِّح كفتها، أو إذا رأى أن القتال معها أجدر وأنفع !

- أَمَّا إذا كانت المعركة غير متكافئة، أو كان العتاد غير متكافئ؛ كمجاهد بسلاح فردي أمام مدفع أو طائرة أو دبابة... أو كان عدد المجاهدين محدودًا أمام جيش عرمرم؛ فإنه يجوز للمجاهدين الفرار– إذا رأوا المصلحة في الفرار– حِفاظًا على المجاهدين من الاستئصال أو الإبادة؛ كما فعل خالد بن الوليد رضي الله عنه في معركة مؤتة؛ لَمَّا رأى أن المعركة غير متكافئة، والروم يزيدون عن المسلمين أضعافًا؛ فانحاز بجيش المسلمين ، وانسحب انسحابًا مشرِّفًا بأقل الخسائر! ولَمَّا عاب أهل المدينة على جيش مؤتة خروجهم من المعركة بغير نصر، وعَيَّرُوهم بقولهم : " يَا فُرَّارُ، فَرَرْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَيْسُوا بِالْفُرَّارِ، وَلَكِنَّهُمْ الْكُرَّارُ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى"[1]
- يستفاد من حادثة مؤتة وسكوت الرسول ﷺ عن فعل الصحابة: جواز الفرار إذا كانت المصلحة في عدم الثبات؛ كما لو كانت أسلحة الكفار أبعد مَدًى أو أكثر مَضَاءً أو كانت أسلحة المجاهدين لا تنفع مع أسلحة الكفار! كما لو

---

[1] – السيرة النبوية لابن هشام 16/4

كانت أسلحة المجاهدين رشاشات خفيفة بينما أسلحة الكفار طائرات وصواريخ ودبابات !

- على أنه يجب أن يكون في حُسْبان المجاهدين: أن حرب العصابات تختلف عن الحروب التقليدية في كيفيتها وقواعدها في الكَرّ والفَرّ، والثبات أو عدمه!

ثانيًا: الأسباب المعنوية:

1- التوكل على الله تعالى في كل اللحظات؛ لعل الله يسدد التخطيط والرَّمي.قال الله تعالى { وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْراً}الطلاق/3.على المجاهد أن يستشعر معية الله وتأييده له، فإن الشخص إذا استشعر ضعفه وحاجته إلى عون الله، واستشعر معية الله له، وتأييد الله له في مسعاه؛ جاءه عونٌ ومدد لا حصرَ له عددًا ولا شكلا، مِصْداق ذلك قول الله تعالى {إِن يَنصُرْكُمُ اللّهُ فَلاَ غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّن بَعْدِهِ وَعَلَى اللّهِ فَلْيَتَوَكِّلِ الْمُؤْمِنُونَ}آل عمران/160 وقول الله تعالى {فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللّهَ قَتَلَهُمْ

وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللّهَ رَمَى وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلاء حَسَناً إِنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}الأنفال17 يذكر في الأخبار أن شخصًا أراد قطع شجرةً تُعْبَدُ من دون الله ويتمسح الناس بها! فأخذ فَأسَه واتجه نحوها، فعرض له الشيطان بصورة شخص فقال له: أين تريد ؟ فقال المؤمن: أريد قطع هذه الشجرة التي تُعبَدُ من دون الله، ويتمسح الناس بها! فقال المُعْتَرِضُ: مالَكَ وَلَها، دَعْها تسبح ربها! فقال المؤمن: أريد قطعها سَدًّا لذريعة الشرك، فقال المعتَرِض: لن أدعك تقطعها، فقال المؤمن: لابد أن أقطعها، فتعاركا؛ فصرع المؤمنُ ذلك الممانِع وجلس على صدره، فقال الممانِع للمؤمن: مالَكَ ولِلشجرة، دَعْها، وسأعطيك في كل يوم درهما تجده عند وسادتك، فرجع المؤمن على هذا الشرط، وفي يوم انقطعت الدراهم! فأخذ المؤمن فأسه مرة أخرى يريد قطع الشجرة، فعرض له نفس الشخص السابق يريد منعه، فتعاركا؛ فصرع ذلك الشخصُ المؤمنَ ، فتعجب المؤمن! وقال: كيف هذا ؟! وقد كنت صرعتُك سابقًا؟! فقال له الشيطان: في المرة السابقة جئتَ منتصرًا لله فكان

الله معك ، فلا قِبَلَ لي بك– إذا كان الله معك – أَمّا في هذه المرة فقد جئتَ منتصرًا لنفسك ومن أجل الدراهم ، فأنت الآن بمفردك ! لذلك انتصرتُ عليك!! [1]

ويذكر أن العز بن عبد السلام رأى حاكم مصر في عصره، وكان من المماليك، وكان المَلِك في موكبٍ عظيم والناس من حوله، فناداه باسمه دون ذكر ألقاب، وقال: يا أيوب إنك عبد، ولا يحل لك أن تلي الأحرار.. فقال له بعض تلاميذه: يا مولاي كيف تخاطب الملِك باسمه، وبهذه الألفاظ؟! فقال العز بن عبد السلام : يا بني تصورتُ عظمة الله فأصبح الملك أمامي كالقِط ! [2]

2- الحرص على أداء الصلوات المفروضة حتى في أشد اللحظات، ولو في أثناء الحرب وأشد حالات الاستنفار؛ قال الله تعالى {حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى

---

[1] – انظر: فاكهة الخلفاء ومفاكهة الظرفاء؛ لأبي محمد؛ أحمد بن محمد، المعروف بابن عربشاه (المتوفى: 854هـ) ت: أيمن عبد الجابر البحيري، الناشر: دار الآفاق العربية، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م، ص 313- 315

[2] – وحي القلم ؛ مصطفى صادق الرافعي ،ط ، دار الكتب العلمية بيروت ، 46/3

وَقُومُواْ لِلّهِ قَانِتِينَ {238} فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُواْ اللّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ }البقرة 238-239؛ فلا يصح للمجاهد أن يتهاون بالصلوات المفروضة ولا بالسُّنَن ، فإن في الصلاة تقوية للإيمان وتقوية للعزائم حِسِّيًّا ومعنويًّا، وخصوصا قيام الليل؛ قال الله تعالى{ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ{1} قُمِ اللَّيْلَ إِلا قَلِيلاً{2} نِصْفَهُ أَوِ انقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً{3} أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً{4} إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً{5} إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْءاً وَأَقْوَمُ قِيلاً{6} المزمل 1-6

3- الإكثار من ذكر الله تعالى؛ خصوصًا عند الهجوم، قال الله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُواْ وَاذْكُرُواْ اللّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلَحُونَ }الأنفال45، فإن مَنْ ذَكَرَ الله؛ كان الله معه، ومن كان الله معه؛ فإنه لن يغلب؛ لأنه يلجأ إلى ركن شديد وكفى بالله ناصِرًا ومُعِينًا! ومن ذِكْر الله : تسميةُ الله والتكبير عند رمي القذيفة؛ لعل الله يدفعها ويسددُها حتى تصيب الهدف! ويتحقق لك قول الله تعالى {فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللّهَ

رَمَى وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلاء حَسَناً إِنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }الأنفال 17

4- كثرة الدعاء واللجوء إلى الله وطلب العون منه، عند لقاء العدو، فقد بين الله تعالى أن الجنود الذين كانوا مع داوود دعوا الله: أن يثبتهم وينصرهم؛ فنصرهم الله ، قال الله تعالى { وَلَمَّا بَرَزُواْ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُواْ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْراً وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ{250} فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ {251} البقرة 250 -251. **وقد كان الرسول ﷺ مثالَ اللجوء إلى الله تعالى في غزوة بدر؛ حيث رفع ﷺ يديه قبل المعركة لاهجًا إلى الله بالدعاء؛ يَعْرِضُ حالَ جنده وضعفهم وحاجتهم إلى عون الله، قائلا: (اللهم إنهم حُفاة فاحملوهم، اللهم إنهم عُراة فاكسُهم، اللهم إنهم جياع فأطعمهم. فنصرهم الله يوم بدر.)[1] وقد كان الرسول ﷺ يدعو ويُلِحّ بالدعاء؛ حتى سقط رداؤه عن**

---

[1] – مختصر تاريخ دمشق (11 / 168) لابن منظور الأنصاري الأفريقي ت: روحية النحاس، ط ، دار الفكر، دمشق.

كتفيه ؛ جاء في السيرة: لَمّا (نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلاثُمِائَةٍ وَنَيِّفٌ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ وَإِزَارُهُ ثُمَّ قَالَ: " اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنَّ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلامِ فَلا تُعْبَدُ بَعْدُ فِي الأَرْضِ أبدا ". فَمَا زَالَ يستغيث بربه وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَرَدَّهُ ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ[1] { إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدكُمْ بِأَلف من الْمَلائِكَة مُردفِينَ}الأنفال 9. فكان نصر الله.

5- التواصي بالصبر والثبات بين المؤمنين وبين المجاهدين: على الإنسان المؤمن أن يكون مَهْبِطَ طمأنينة، لا مُثِيرَ جزعٍ، ولا مروجًا للهزيمة، عليه أن يصبر، وعليه أن يوصي غيره بالصبر، والتواصي بالصبر يُعْطِي جرعة قوية للثبات،

---

[1] - السيرة النبوية لابن كثير (2 / 417)

وإننا نرى العمال عندما يرفعون مع بعضهم حِملا ثقيلا ، فيتعب بعضهم ويكاد ينهار وتخور عزيمتة! لكنه عندما يسمع آخَرَ يوصي بالتَّجَلُّد والثبات والاستمرار، ويقول: اثبت... أو استمر.. وصَلْنَا..وصَلْنَا.. لم يبق إلا قليل.. فإن تلك الكلمات أو الوصية تساعد في التَّجَلُّد والثبات؛ وعندئذ ينجحون في رفع الحِمل! وقد قِيل: إنما النصر صبر ساعة.

واجبات المجاهد في سبيل الله:

هناك واجبات على المجاهد زيادة على الواجبات العامة: أهمها: ما يلي:

1- إخلاص النية لله ولمرضاته : قد يخرج بعض المجاهدين حَمِيّةً لقومه، وقد يخرج شخصٌ مع المجاهدين فِرارًا من الضائقة الاقتصادية التي يعيشها هو وأمثالُه! أو فرارًا من التعذيب لعل خروجه يحقق له حياة أفضل، كل تلك مطالب قد تكون مقبولة! لكن هذا الخروج مع المجاهدين قد تكون عاقبته الموت ! فما ينبغي للعاقل أن يضيع نفسه رخيصة من أجل هدف رخيص! بل عليه أن يسومها بأغلى الأثمان ويبيعها للملك الديان {وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاء مَرْضَاتِ اللّهِ وَاللّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ }البقرة 207،

- قد يقول قائل: كل المجاهدين يَدَّعِي؛ أنه خرج ابتغاء مرضاة الله ! فهل من توضيح ؟!
- أقول: تصحيح النية أمر بسيط ! هو أن تطلب بجهادك نُصْرَةَ شرع الله، أو تحكيم شرع الله، أو نصرةَ من يعملون على ترسيخ مبادئ الإسلام، أو الدفاع عن حُرُمات الدين،

أو عن حرمات المسلمين وأعراضهم؛ حيث أمر الله تعالى بالدفاع عن حُرُمات المسلمين وأعراضهم؛ فقد قال الرسول ﷺ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ» [1] ولا خذلان أعظم من رؤية حُرُمات المسلم تُنْتَهك ثم لا تَنْصُره، ولا تُدافع عنه !

- إذن: الدفاع عن المسلم وعن حُرُماته؛ جهادٌ مشروع تُؤْجر عليه!، كذلك الدفاع عن الأرض التي تقيم عليها شرع الله بحرية وأمان، جهادٌ مشروعٌ تُؤجَر عليه، قال ﷺ (من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد)[2].
- كذلك من قصد بجهاده الوقوف ضِدّ فَتْن الناس عن دينهم، وضد جَرِّهم إلى الشرك والإلحاد! يُعتَبر عمله

---

1 – صحيح مسلم ص655 رقم 2564

2 – سنن الترمذي ، 22/4 رقم 1421، وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وسنن النسائي،ط، دار الكتاب العربي بيروت، 7/ 116، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، 1100/2 رقم 6445

عملا مشروعًا ونبيلا وجهادًا صحيحًا؛ لأن الله تعالى اعتبر فتنة الناس عن دينهم أشد من قتلهم؛ فقال سبحانه { وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ}البقرة 191 ؛ لأن قتل الشخص المسلِم ظُلماً قد يُدْخِله الجَنَّة ؛ بينما فَتْنُ الشخص عن دِينِه يدخله النار – إذا استمرأ الكفر والمعاصي بعد زوال الضغوط الـمُلْجِئَة– لذلك أَمَرَ اللهُ المسلمين بالقتال من أجل دفع فتنة الكفر؛ فقال {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ}الأنفال/39

- ومعنى { يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه}، أي: حتى يكون دينُ الله هو الظاهر المهيمِن والمسيطِر بأتْبَاعه ودُعَاتِه وحُمَاته! بحيث لا يخشى من أراد الدخول فيه ضغوطًا ولا تهديدات، وقد جعل الله القتال من أجل تخليص المستضعفين جهادًا مشروعًا، وندب المسلمين للقيام بذلك، فقال سبحانه {وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ

نَصِيراً﴾النساء/75،

- لذلك ؛ صحح نِيَّتَك أيها المجاهد، واجعل عملك في مرضاة الله، ومن أجل شيء يحبه الله، أو يرضاه الله، واحذر أن يكون جهادك من أجل دُنيا تصيبها أو منصبٍ أو شهرةٍ تحققها، واحذر الرياء وطلب السمعة! واحذر: أن يقال لك يوم القيامة: قاتلت من أجل؛ أن يُقَال: شجاع، وقد قِيل؛ فاذهب واطلب أجرك ممن قاتلتَ من أجلهم ! اطلبه من الطاغية أو من أعداء الإسلام الذين كنت تأتمر بأمرهم، وتحرص على تنفيذ مخططاتهم ؟! لذلك صحح نيتك أيها المجاهد ! إنها اللحظات الأخيرة، وقد لا يكون بقي في عمرك إلا لحظات؛ فاختم حياتك بالتوبة والإخلاص لله والعمل لرفع دينه وشريعته وأوليائه !

2- البعد عن المعاصي؛ من فعل الفواحش وشرب الخمور والمخدرات وغيرها ... ؛ فإنها أشد فتكًا بالجيوش من سلاح العدو، فالمسلم يدرك ما عند الله من نصر وغيره؛ بطاعته لله؛ فيكون الله تعالى إلى جانب المسلم ، ويخذل الله العدوَّ بكفره ومعصيته لله، فإذا استوى المسلم والكافر بالمعاصي؛

خسر المسلمُ مَعِيّةَ الله وعونَه؛ فتصبح الغلبة عندئذ لمن هو أكثر عددا وتسليحا وعَتَادًا ، لَمَّا أمَّرَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص حرب العراق قال له : يَا سَعْدُ، لا يَغُرَّنَّكَ مِنَ اللَّهِ أَنْ قِيلَ خَالُ رَسُولِ اللَّهِ ص وصاحب رسول الله، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنَّهُ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ نَسَبٌ إِلا طَاعَتَهُ، فَالنَّاسُ شَرِيفُهُمْ وَوَضِيعُهُمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ سَوَاءٌ، اللَّهُ رَبُّهُمْ وَهُمْ عِبَادُهُ، يَتَفَاضَلُونَ بِالْعَافِيَةِ، وَيُدْرِكُونَ مَا عِنْدَهُ بِالطَّاعَةِ.اهـ [1] وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ رضي الله عنه: مَا نُقَاتِلُ النَّاسَ بِعَدَدٍ وَلا قُوَّةٍ وَلا كَثْرَةٍ، مَا نُقَاتِلُهُمْ إلا بِهَذَا الدِّينِ الَّذِي أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِهِ."[2] قول عبد الله بن رواحة رضي الله عنه: مَا نُقَاتِلُهُمْ إلا بِهَذَا الدِّينِ الَّذِي أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِهِ،[أي: بطاعتنا لله وإيماننا به] فيجب الحذر على الجنود من الوقوع في المعاصي التي تحجب النصر، أكثر من الحذر من العدو !

---

[1] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (3 / 483)

[2] – السيرة النبوية لابن هشام 4 /9

3- البعد عن الألفاظ الفاحشة والبذيئة؛ واللعن؛ لأنها تغضب الله، وقد تكون سببا في حجب النصر ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ: «لَـيْسَ المُـؤْمِنُ بِالطَّعَّـانِ وَلا اللَّعَّـانِ وَلا الفَـاحِشِ وَلا البَـذِيءِ»[1] فإذا حُجِب النصرُ بمعصية الرماة يوم أُحُد للرسول ونزولهم عن الجبل ، ألا يمكن أن يُحجَب النصر بمعصية الله في الفحش والبذاءة ؟!

4- التعاون بين المجاهدين والتنسيق بينهم؛ كما كان بين خالد بن الوليد وأبي عبيدة، قال الله تعالى {وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَـازَعُواْ فَتَفْشَـلُواْ وَتَـذْهَبَ رِيحُكُـمْ وَاصْـبِرُواْ إِنَّ اللّـهَ مَـعَ الصَّابِرِينَ}الأنفال/46

5- تقديم النصرة لمن استنصرنا من القطعات الجهادية الأخرى، وعدم خذلانهم؛ خوفا من الخسائر أو لقلة الغنائم المرجوة في تلك النصرة، قال الله تعالى { وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ }الأنفال72

---

[1] - سنن الترمذي 4/ 308 رقم 1977 وصححه الألباني

6- التزام طاعة القادة وولاة الأمر، وعدم مخالفتهم؛ فقد نُكِب المسلمون وخسروا المعركة في أُحُد بسبب عصيان الرماة لأمر الرسول ﷺ ونزولهم عن الجبل! قال الله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً }النساء 59 وقال الرسول ﷺ « من يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني » [1] وقال ﷺ «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»[2] والمراد بأميره ﷺ الأمير الذي أختاره الحاكم المسلم أو ولاة أمر المسلمين، أو اختارته الجماعة المسلمة- عند عدم وجود ولي أمر للمسلمين - امتثالا لقول ﷺ «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ»[3] فطاعة الأمير واجبة في غير معصية،

---

1 - صحيح مسلم ص 484 رقم 1535

2 - صحيح البخاري ص982 رقم 7137 ، وصحيح مسلم 484 رقم 1535

3 - سنن أبي داود 36/3 رقم 2608

قال الرسول الله ﷺ «عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ»[1] أي: عليك أن تسمع وتطيع الأمير، حتى لو كنت كارها لذلك الأمر؛ غير راضٍ عنه؛ لأن الأمير أعلم بمصلحة الجماعة؛ بناءً على تزكية الذين اختاروه، ومصلحة الجماعة مُقَدَّمَةٌ على مصلحة الفرد.

آداب الجهاد في سبيل الله

1- عدم التشكيك بنوايا وإخلاص الآخرين؛ لئلا تتفرق كلمة المسلمين، ولئلا تتشوَّه صورةُ الرموز والقادة المجاهدين لبعضِ هَنَات! ولئلا ينشغل المجاهدون بالكيد لبعضهم بدل الكيد لعدوهم! إلا إذا وُجِدَ بُرهانٌ قاطع على ذلك؛ فالحذر واجب!

2- عدم تضخيم الخلافات؛ لأن معظم مسائل الخلاف هي قضايا اجتهادية؛ لا نص قاطع فيها، ومادامت كذلك؛ إذن: صوابها نِسْبِيّ! نعم: مطلوب مِنَّا أن نعمل بما تَرَجَّحَ لدينا بلا

[1] - صحيح مسلم ص 484 رقم 1536

تَشْنِيع على المجتهد الآخَر، ولا مُصَادَرَة لرأيه! أما يكفي لإبقاء الصلة بيننا وبين هذا المجاهِد المخالِف؛ أنه يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، وأنه خرج لنصرة الدين ؟! انظر إلى حسن تصرف النبي ﷺ مع الصحابي الذي جَلَدَهُ النبي ﷺ مَرَّاتٍ بسبب الخمر (فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: اللَّهُمَّ العَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»[1] علينا أن ننظر إلى الجانب الإيجابي؛ فَنُذْكِيه، ولا نركز على السلبيات، قال بعض الحكماء: نتعاون فيما اتفقنا ويُعْذِر بعضُنا بعضًا فيما اختلفنا، من الأمور الاجتهادية التي تختلف فيها وجهات النظر.

3- تجاوز الأخطاء، وتأويلها ما أمكن ، لعل الله تعالى يغفرها ويغسلها ببحر حسنات المجاهد ! فقد تجاوز الرسول ﷺ عن إعْمال خالد بن الوليد رضي الله عنه السيفَ في بني جذيمة؛ عندما قالوا: صَبَأنا، ولم يحسنوا قول: أسلمنا، وقال ﷺ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ»

[1] صحيح البخاري ص934 رقم 6780

[1] ولم يعزله ولم يعاقبه ، ووَدَى ما جناه من خطأ أو دم أو مال.[2]، وسكت أبو بكر رضي الله عنه عن قتل خالد بن الوليد رضي الله عنه لمالك بن نويرة وزواجه بامرأة مالِك.[3] ولَمَّا قَالَ " عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ: أُقْتُلْهُ؛ فَقَالَ: لا أَفْعَلُ؛ لأَنّهُ مُتَأَوّلٌ؛ فَقَالَ: اعْزِلْهُ، فَقَالَ: لا أَغْمِدُ سَيْفًا سَلّهُ اللهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَلا أَعْزِلُ وَالِيًا وَلاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ".[4] ما سبق من الأدلة؛ تشير إلى أنه قد تحصل أخطاء وتجاوزات من بعض المجاهدين لا نرضاها ؛ ولا نقف عندها طويلا إذا وجدنا لها تأويلا مقبولا ، فقد تُغْتَفَرُ في بحر حسنات جهادهم.

4- استعمال الحوار بالأَلْسِنَة في حل الخلافات، وليس حوار الأَسِنَّة والسلاح: يلاحظ أن كثيرًا ممن تصدر للمسؤولية وغيره؛ يتكلم بلهجةٍ فوقِيّةٍ؛ إذا حاور نظيره ! فمن كان قائدًا

---

1 – صحيح البخاري 989 رقم 7189

2 – السيرة النبوية؛ لابن كثير 549/3

3– السيرة النبوية وأخبار الخلفاء؛ لمحمد ابن حبان البستي 423/2

4 – الروض الأنف ؛ للسهيلي، ط، دار إحياء التراث ، 7/ 265

في تشكيلٍ يتكلم بوزن عدد العناصر التي معه، ومن يُقَدِّم الدَّعم والتبرعات يعلو صوتُه بقدر ما جمع، وبقدر ما يُقَدِّم، ومن كان مفتاحًا لدولةٍ أو جهةٍ؛ يتكلم بوزن الدولة التي يمثلها أو يُمْلِي شروطَها؛ وبسبب هذه الفوقية يخسر المجاهدون أو المتحاورون بعضَهم سريعًا! لغة الحوار تحتاج إلى هدوء، وليس إلى ما يشبه إنذار (غورو ؛ الجنرال الفرنسي) للحكومة السورية؛ بتسليم الخط الحديدي (رياق-- حلب) للفرنسيين؛ بدون تلكؤ أو تأخير!!!

- فكم خَسِرَ إخوةٌ متحابُّون بعضَهم وتدابروا؛ بسبب الجهل بطبيعة وأدب الحوار !!!
- الحوار: ليس فرض شروط شخصٍ على آخَر، كقول فرعون { قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ }غافر/ 29
- ((الحوار: هو أن تُرِي محاورَك ما لَم يَرَه، وأن يُرِيَكَ ما لم تَرَه ، الحوار يجعلنا ننظر إلى الشيء من زوايا مختلفة))[1]؛ فهو أشبه بتجميع قطع الصورة المتناثرة

[1] – انظر: فصول في التفكير الموضوعي؛ د، عبد الكريم بكار 214، وتجديد الخطاب

أو الضائعة؛ حتى تظهر بالشكل الصحيح أو الأَمْثَل؛ فقد تكون الحقيقة موزَّعَةً؛ جزءٌ منها عندَك- يَكْبُر أو يَصْغُر- وجزءٌ عند آخَر، وجزءٌ عند ثالث، و.. و.. فمن كان عنده جزءٌ كبيرٌ من صورةِ أذن الفيل منفردَةً؛ يكاد يجزم: بأنها بساطٌ أو قطعة جِلد، ومن عنده صورة الرِّجل منفردةً؛ يقول: إنها صورة جذع شجرة أو أسطوانة، ومن عنده صورة الخرطوم منفردةً؛ يقول: إنها صورة أفعى أو حَبْلٌ متين ..! لكن عند اجتماع أجزاء الصورة، أو أكثرها نستطيع أن نَخْرُج بتصور أكمل عن ماهية الصورة، أو الموضوع الذي نتحاور حوله.

- الحوار قوةٌ تكون إلى جانب من معه الحق؛ ولو كان الطرف الآخر أعلى صوتًا، وأكثر عددًا، لأن العقول الواعِية والمُنْصِفة تفهم الحق وتكون إلى جانبه!

5- تحكيم أهل العلم والخبرة في الخلافات التي تحصل بين المجاهدين، فمرجعية المسلم؛ كتاب الله وسنة المصطفى

ﷺ، ثم مَنْ يفهم معاني الكتاب والسنة، قال الله تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ }النحل/43، وقال {وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً }النساء/83.

6- عدم التسرع في سفك الدماء، أو التوسع فيها! لأن الأصل عصمة الدماء، وقتال الكفار والطغاة والمجرمين رخصة وضرورة؛ لإزالة بؤر الفساد! والضرورة تقدر بقدرها، خصوصا في القتال بين المسلمين، فلا يجوز التوسع في القتل على الشبهة وبالهوى.

7- عدم التمثيل بجثث القتلى والجرحى؛ لا بقطع لسان ولا عضو ؛ لأن ذلك من أفعال الجاهلية، فهي وإن كانت جائزة معاملةً بالمثل كما قال ابن تيمية [1] أولا: لقوله تعالى {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ

---

[1] – قال ابن تيمية في الاختيارا ت الفقهية 110/1:" وَإِنْ مَثَّلَ الْكُفَّارُ بِالْمُسْلِمِينَ فَالْمُثْلَةُ حَقٌّ لَهُمْ، فَلَهُمْ فِعْلُهَا لِلاسْتِيفَاءِ وَأَخْذِ الثَّأْرِ، وَلَهُمْ تَرْكُهَا، وَالصَّبْرُ أَفْضَلُ."

لِّلصَّـابِرِينَ }النحل126، إلا أن تـرك الـمُثْلَة أفضـل، أولا : لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك، عن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحُثُّنَا عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَانَا عَـنِ الْمُثْلَـةِ»[1] وثانيًـا: لأن التمثيـل بالجثـث سَـفالة يترفـع الكريم عنها؛ لما تثيره من أحقاد واشمئزاز، ولَمَّا مَرّ الْحُلَيْسُ بن زيان سَيِّدُ الأَحَابِيشِ يوم أُحُد – بِأَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ يَضْرِبُ فِي شِدْقِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِزُجِّ الرُّمْحِ، وَيَقُولُ: ذُقْ عُقَقُ! فَقَالَ الْحُلَيْسُ: يَا بَنِي كِنَانَةَ، هَذَا سَيِّدُ قُرَيْشٍ يَصْنَعُ بِابْنِ عَمِّهِ مَا تَرَوْنَ لَحْمًا! فَقَالَ أبو سفيان: وَيْحَكَ اكْتُمْهَا عَنِّي؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ زَلَّةً.[2]

8- إحسـان معاملـة الأسـرى: بإطعـامهم ومـداواتهم؛ ولا يجـوز قتلهم إذا لـم يرتكبـوا جُرْمًا يوجب القتل، خصوصًا الأسرى الـذين يقعـون فـي قتـالٍ بـين المسـلمين؛ فـإنهم قـد يكونـوا مُكرَهين على القتال، أو مُغَرّرًا بهم، أو مُتَأَوِّلين جوازه !

9- الوفـاء بـالعهود وعـدم الغـدر، وإذا خشـي المسـلمون غَـدْرَ

---

1 – سنن أبي داود 53/3 رقم 2667

2 – السيرة النبوية لابن كثير 3/ 75

الكفار بهم وخيانتهم؛ عندئذ يحسن نبذُ عهدهم إليهم، أي: نخبرهم بإلغاء الهدنة التي بيننا وبينهم، حتى نكون في حِلّ من مباغتتهم بالهجوم؛ إذا رأينا مصلحة في ذلك، قال الله تعالى {وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاء إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الخَائِنِينَ }الأنفال/ 58

10- كتمان الأسرار العسكرية؛ وعدم إفشاء ما يجري بين القادة من مناقشات وخُطط؛ فتلك أحاديث ليست للنشر! لا من القادة، ولا من الأفراد الذين يدخلون عليهم؛ سواء كانوا جنودا أو أصدقاء أو حُجَّاب أو مُسْتَخدَمِين؛ لأن الأعداء ينتظرون مثل هذه الأخبار ويتصيدونها؛ كي يصطادوا في الماء العكر، ويقوموا باتخاذ الإجراءات المضادة المفشِلة لتلك الخطط، ويجب الحذر ثم الحذر من التصريحات الصحفية الارتجالية غير المدروسة وغير المكتوبة أو غير المرتب لها؛ فإن الارتجال قد يُوقِع المسؤولَ فيما لم يُرِد التّفَوُّه به! وإن شياطين الصحفيين يلاحقون الشخص المسؤول بأسئلتهم حتى يحوم حول الحِمى! ثم يحاصرونه حتى يقع في الحِمى! على القادة والجنود تعلم التورية

وحسن التخلص والخروج من المآزق ومن الإجابات الحرجة؛ لَمّا خرج الرسول ﷺ إلى غزوة بدر (لَقِيَ سُفْيَانَ الضّمْرِيّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ الرّجُلُ؟ فَقَالَ الضّمْرِيّ: بَل، مَنْ أَنْتُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فَأَخْبِرْنَا وَنُخْبِرْك! قَالَ الضّمْرِيّ: وَذَاكَ بِذَاكَ، قَالَ النّبِيّ ﷺ : نعم قال الضّمرىّ: سلوا عَمّا شِئْتُمْ! فَقَالَ النّبِيّ ﷺ : أخبرنا عن قريش. قَالَ الضّمْرِيّ: بَلَغَنِي أَنّهُمْ خَرَجُوا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَكّةَ، فَإِنْ كَانَ الّذِي أَخْبَرَنِي صَادِقًا فَإِنّهُمْ بِجَنْبِ هَذَا الْوَادِي. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فَأَخْبِرْنَا عَنْ مُحَمّدٍ وَأَصْحَابِهِ. قَالَ: خُبّرْت أَنّهُمْ خَرَجُوا مِنْ يَثْرِبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كَانَ الّذِي خَبّرَنِي صَادِقًا؛ فَهُمْ بِجَانِبِ هَذَا الْوَادِي. قَالَ الضّمْرِيّ: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ النّبِيّ ﷺ : نَحْنُ مِنْ مَاءٍ ... وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْعِرَاقِ. فَقَالَ الضّمْرِيّ: مِنْ مَاءِ الْعِرَاقِ ؟! ثُمّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إلَى أَصْحَابِهِ)[1] وترك الرجل محتارًا يردد من ماء ؟! من ماء ؟! .. من أي ماءٍ هُم !

---

[1] – مغازي الواقدي 50/1

11- عدم اصطحاب المرجفين والمُخذِّلين، الذين يشككون في قدرة المجاهدين على النصر أو الثبات؛ إن كلمات هؤلاء تنزل كالسم على القلوب فتهبِّط العزائم ، وإذا صدرت بعض التصرفات من هؤلاء عن حسن نية! فيجب أن ينصحوا، ويبين لهم خطورة هذا الأمر على معنويات الناس، أو يُسْكَتُوا، قال الله تعالى {لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلاً }الأحزاب60، ولَمّا قَالَ رَجُلٌ مِنْ نَصَارَى الْعَرَبِ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: يوم اليرموك : مَا أَكْثَرَ الرُّومَ وَأَقَلَّ الْمُسْلِمِينَ!! فَقَالَ خَالِدٌ: وَيْلَكَ، أَتُخَوِّفُنِي بِالرُّومِ؟ إِنَّمَا تَكْثُرُ الْجُنُودُ بِالنَّصْرِ، وَتَقِلُّ بِالْخِذْلانِ لا بِعَدَدِ الرِّجَالِ، وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أن [فرسي] الأشقر برأ من توجُّعِه، وَأَنَّهُمْ أَضْعَفُوا فِي الْعَدَدِ- وَكَانَ فَرَسُهُ قَدْ حَفَيَ وَاشْتَكَى فِي مَجِيئِهِ مِنَ الْعِرَاقِ. [1]، بهذه الكلمات الواثقة أسْكَتَ خالدٌ ذلك المرجِف! فما ينبغي سماع كلمات المرجِيفين ولا أن نسكت عليها؛ لئلا تنتشر؛ فتهيئ الناس للهزيمة ، وقد نهى الرسول

---

[1] - البداية والنهاية، ط دار الفكر (7 / 9)

ﷺ عن الكلمات المُثَبِّطَة؛ فقال ﷺ : (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لا أَدْرِي، أَهْلَكَهُمْ بِالنَّصْبِ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ.[1] ومعنى قراءة النصب أي: تسبب بهلاكهم؛ بكلماته التي مِهَّدت نَفْسِيًّا لهلاك الناس، ومعنى الكلمة بالرفع :أي: هو أشدهم هلاكًا بانهزاميته، أو أن الله سيعاقبه ويهلكه بهذه الكلمة.

12- البعد عن سماع أبواق الأعداء وإذاعاتهم؛ لأنهم يُغالِطُون؛ يهوِّلُون الصغير، ويصغرون الكبير، ولا يقولون الحقيقة؛ فينبغي الحذر من مكائدهم ودسائسهم.

13- عدم الإرجاف؛ وإشاعة الأخبار السيئة أو الكاذبة؛ لئلا يتطرق الوَهَن إلى قلوب المسلمين والمجاهدين، وإذا أطلع المجاهِدُ على شيء من ذلك؛ فعليه أن يخبر به القادة، دون إشاعة ذلك في الجند، أو عند العامة، لَمّا سمع الرسول ﷺ بنقض بني قريظة للعهد يوم الأحزاب؛" دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، وَسَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، وَأُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ

---

[1]- صحيح مسلم ص 667 رقم 2623

قَدْ بَلَغَنِي أَنّ بَنِي قُرَيْظَةَ قَدْ نَقَضُوا الْعَهْدَ الّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ وَحَارَبُوا، فَاذْهَبُوا فَانْظُرُوا؛ إنْ كَانَ مَا بَلَغَنِي حَقّا، فَإِنْ كَانَ بَاطِلا فَأَظْهِرُوا الْقَوْلَ، وَإِنْ كَانَ حَقّا فَتَكَلّمُوا بِكَلامٍ تَلْحَنُونَ لِي بِهِ أَعْرِفُهُ، لا تَفُتُّوا أَعْضَادَ الْمُسْلِمِينَ ؛ ... فَلَمّا انْتَهَوْا إلَى النّبِيّ ﷺ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: عَضَلُ وَالْقَارَةُ. وَسَكَتَ الرّجُلانِ– يُرِيدُ بِعَضَلَ وَالْقَارَةَ غَدْرَهُمْ بِخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِ الرّجِيعِ– ثُمّ جَلَسُوا."[1] أي: غَدَرُوا كما غَدَرَت (عضل والقارة بأصحاب الرجيع)؛ فلا يجوز إشاعة الأخبار الكاذبة والموهِنة، قال الله تعالى عن المنافقين {وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ }النساء/83، بل على الإنسان أن يُشِيع الإيجابيات وما فيه تفاؤل، ويجب على من سمع شيئا من تلك الإشاعات إخبار القيادة وأولي الأمر حتى يعرفوا ما وراء الخبر، وما وراء الأَكَمَة ويفسروه التفسير الصحيح!

14– عدم الانصراف من المعسكر لقضاء حاجة أو شراء شيء إلا

---

[1] – مغازي الواقدي 1/458 -459

بعد استئذان القائد أو المسؤول؛ فقد يكون في خروج الجندي من المعسكر بدون إذن؛ ضياع ثغرٍ؛ فقد يحتاجه القائد لقضاء مهمة أو يستنفِره لأمرٍ مهم فلا يجده! وقد مدح الله المؤمنين على عدم خروجهم بغير استئذان الرسول ﷺ فقال {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ }النور/62 ، وعاب الله تعالى الذين يخرجون بدون استئذان، فقال { قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }النور/63

15- استغلال وقت الفراغ؛ بالتدريبات العسكرية على أفانين القتال، وطرق الالتفاف على الأعداء، ووضع الخطط لمهاجمة العدو، أو لإفشال خططه ومؤامراته، وقراءة تاريخ المعارك الإسلامية وغيرها، ومعرفة المداخل والمخارج، وقراءة الخطط العسكرية الناجحة ومدارستها، أو استغلال

الوقت بتعلم أحكام الدين، وحفظ القرآن الكريم ؛ فإنه نعم الرفيق في الدنيا والآخِرة ؛ يصلك برب العالمين، ويقودك إلى مرضاته وجَنّاته!

16- تقديم ما تراه مُفِيدًا إلى ولاة الأمر والمسؤولين؛ حتى لو لم يُطْلَب منك ذلك! فقد تَسْتَقِلّ فِكْرَتك أو عمَلَك؛ ويكون فيه خيرٌ كثير؛ فـ (نُعَيم بن مسعود) هو الذي عرض خدماته على الرسول ﷺ يوم الخندق فقال يارسول الله، مُرْنِي .. فقال ﷺ : ما تَصْنَع ؟! إنما أنت رجل! ولكن خَذِّل عنّا ما استطعت فإن الحرب خدعة..[1]، وصَفِيّة بنت عبد المطلب رضي الله عنها؛ رأت في طواف اليهودي يوم الخندق حول الحصن خطرًا عليهِنّ؛ فشدت ثيابها عليها ثم أخذت عمودًا وضربت به اليهودي حتى قتلته وخلصت النساء من شره.[2]! وهذا القعقاع بن عمرو لَمّا رأى بعض فرسان الفُرْس يتهيؤون للغدر بخالد أثناء المبارزة؛ حَمَلَ الْقَعْقَاعُ بْنُ

---

1 – نور اليقين في سيرة سيد المرسلين (1 / 147)

2 – السيرة النبوية لابن كثير 209/3

عَمْرٍو فَأَزَاحَهُمْ، وَانْهَزَمَ أَهْلُ فَارِسَ وَرَكِبَهُمُ الْمُسْلِمُونَ."[1]، وهذا عدي بن حاتم الطائي فَكَّرَ كيف يستطيع دعم الخلافة – يوم الردة – فجمع صدقة قومه وتَوَجَّه بها إلى المدينة؛ لدعم مركز الخلافة اقتصاديًا! [2] فكان نِعْم العَوْن !

محظورات في الجهاد :

أولا: قتل المسلم المعصوم الدم، وهو الذي لم يرتكب جرما يبيح دمه، لأن الأصل عصمة الدماء قال ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)[3] وقال ﷺ (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس ، والثيب

---

1 – الكامل في التاريخ 2/ 235

2 – انظر: مغازي الواقدي ،كتاب الردة 66/1

3 – متفق عليه؛ صحيح البخاري 10 رقم 25، وصحيح مسلم 20 رقم 22

الزاني، والمارق من الدين ؛ التارك الجماعة)[1] فلا يجوز قتل مسلم لمجرد خلاف في رأي، أو لمصلحة شخصية وقد قال الرسولﷺ «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» [2] وقال الرسول ﷺ « لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا»[3]؛ ولما قتل بعض الصحابة شخصًا بعد نطق الشهادتين أنكر الرسول ﷺ ذلك ؛ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ، قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ

---

[1] – صحيح البخاري ص 96\46 رقم 6878

[2] – صحيح البخاري ص 14رقم 48 ، وصحيح مسلم ص29 رقم 64

[3] – صحيح البخاري ص 925 رقم 6862

أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ.([1]) وفي حادثة مشابهة: قال الراوي: إن الرسولﷺ سكت عن القاتل فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ، فَدَفَنَّاهُ فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَقَالُوا: لَعَلَّ عَدُوًّا نَبَشَهُ، فَدَفَنَّاهُ، ثُمَّ أَمَرْنَا غِلْمَانَنَا يَحْرُسُونَهُ، فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَقُلْنَا: لَعَلَّ الْغِلْمَانَ نَعَسُوا، فَدَفَنَّاهُ، ثُمَّ حَرَسْنَاهُ بِأَنْفُسِنَا، فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَأَلْقَيْنَاهُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الشِّعَابِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصٍ الأُبُلِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ السُّمَيْطِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ، فَنَبَذَتْهُ الْأَرْضُ: فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَبَّ أَنْ يُرِيَكُمْ تَعْظِيمَ حُرْمَةِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».([2]) فاحذر أيها المجاهد أن تتطاول على دمٍ حرام فتسفِكَهُ بغير

---

[1] - صحيح مسلم ص 34 رقم 96

[2] - سنن ابن ماجه1296/2 رقم 3930

حق واضح ! وقد تساءل بعض المجاهدين والدُّعاة يوماً؛ عندما تأخر النصر، فقال: أخشى أن يكون ذلك عقوبةً من الله بسبب دماءٍ أَرَقْنَاها ظلمًا أو بغير حق!!

ويلحق بالمسلم المعصوم: الذمي الذي لم ينقض العهد، والكافر الحربي المستَأمِن الذي دخل بأمان أو تأشيرة دخول إلى بلاد الإسلام ولم يرتكب جرما ينقض عهدَه أو أمانَه ؛ فمن ثبتت عليه خيانة أو عمالة أو معاونة لأعداء الإسلام، عَامله ولي الأمر بما يراه المصلحة.

ثانيا: الاعتداء على الأعراض؛ فلا تحل نساءُ المخالِف سواء كان مسلمًا؛ أو غير مسلم؛

1- لأنه لم يثبت كفر المسلم حتى يباح عِرْضه أو تُسْبَى نساؤه.

2- لأن الاسترقاق والسبي حُكْمٌ متعلق بالحرب مع الكفار، وليس بالقتال بين المسلمين .

3- لأن أمر سَبْي النساء والذرية والاسترقاق عائدٌ إلى ولي الأمر، يعمل فيه بما يراه مصلحة للمسلمين، ولا مصلحة في هذا العصر من القول بالاسترقاق؛ بعد أن

اتفقت دول العالم على تحرير الأرقاء وتحريم الاسترقاق، وهذا موافق لروح الإسلام في الدعوة إلى تحرير الأرقاء وتجفيف منابع الرق، ولم يعرف عن عالِم موثوق قال بحل نساء المخالِفين من المسلمين، وقد يقول بعض الجهلة: كيف يحل قتل الشخص الباغي أو المخالِف، ولا تحل نساؤه، فنقول كما قال ابن عباس للخوارج عندما خرجوا على علي رضي الله عنه؛ لأنه لم يبح لهم نساء المخالفين ولم يسب النساء ولم يغنم الأموال، [قال ابن عباس رضي الله عنهما: وأما قولكم قاتل ولم يسب ولم يغنم، فأيكم كان يسبي عائشة فإن قلتم: إنما يستحل منها ما يستحل من المشركات؛ بعد قول الله تعالى " وأزواجه أمهاتهم " فقد خرجتم من الإسلام فأنتم بين ضلالتين فاخرجوا من إحداهما إن كنتم صادقين، قال: أخرجت من هذه قالوا: نعم " فرجع منهم أربعة آلاف عن شبهاتهم واعتراضاتهم

ودخلوا في معسكر علي رضي الله عنه.([1]) ونضيف بأنه إذا جاز قتل الباغي وحل دمُه لدفع شره إذا لم يندفع بغير ذلك، فإن مال الباغي والمخالف وعرضه باق على الحرمة الأصلية التي تفهم من قوله ﷺ (كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ) ([2])

ثالثًا: قتل من لم يشارك في الحرب؛ كالأطفال والنساء والرهبان وأصحاب العاهات والجرحى؛ لأن الإسلام جاء رحمة وليس نقمة؛ فلا تقتل المرأة ولا الشيخ الفاني ما لم يشاركوا في القتال، ولا تقطع شجرة ولا يُجهَز على جريح! فقد كان الرسول يوصي أصحابه عند الغزو بقوله « اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، وَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلاَ تَغْدِرُوا، وَلاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تُمَثِّلُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا»([3]) «انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَلا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا وَلا طِفْلا

---

[1]- مختصر تاريخ دمشق لابن منظور الأفريقي (42 / 467):

[2] – صحيح مسلم ص655 رقم 2564

[3] – سنن أبي داود ج37/3 رقم 2613، وصححه الألباني،

وَلا صَغِيرًا وَلا امْرَأَةً، وَلا تَغُلُّوا، وَضُمُّوا غَنَائِمَكُمْ، وَأَصْلِحُوا وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ»([1])

- يجب على المجاهدين أن يعاملوا الناس بأخلاق الإسلام، وليس بأخلاق اللئام. إلا إذا شارك من سبق ذكره بالقتال، أو لم يكفوا كيدهم، أو خِيف شَرُّهم؛ فيجوز قتلهم.([2])

رابعًا: استلاب أموال الناس والأموال العامة؛ بدعوى تمويل الجهاد والصرف على المجاهدين وشراء السلاح!

- إذا كان الجهاد صحيحًا وهدفه مشروعًا، فالأصل أن ينفر المجاهد بنفسه وماله، وكان الرسول ﷺ يمول الغزوات من بيت المال وصدقات الناس ، كما حصل في تمويل جيش العسرة وغزوة تبوك؛ وإنفاق عثمان بن عفان رضي الله عنه في ذلك اليوم، مشهور ومشهود ومحمود ، فإذا ضن

---

[1] – سنن أبي داود ج37/3 رقم 2614، وضعفه الألباني ، ويغني عنه الحديث السابق.

[2] – قال في حاشية النجدي على الروض المربع 271/4 قال الوزير ابن هبيرة : اتفقوا على أن النساء ما لم يُقاتِلْنَ لا يُقتَلن إلا أن يكن ذوات رأي فيُقتَلن ... ثم قال: فإن شاركوا في الرأي قتلوا جميعا.

الناس بأموالهم عن تجهيز المجاهدين؛ عندئذ يجوز لولي الأمر أن يفرض فرائض على الأغنياء والميسرين؛ من أجل الدفاع عنهم وعن غيرهم؛ عن أنفسهم وعن أعراضهم وعن أموالهم ، لئلا يجتاحها العدو؛ فيقتلهم ويأخذ أموالهم ويستحيي نساءهم! فأخذ الضرائب والأتاوات من الأغنياء في مثل تلك الأحوال يعتبر أخف الضررين؛ وعندئذ على ولي الأمر: أن يحاول إقناع الأغنياء بأهمية ومشروعية الإنفاق في الجهاد؛ كما كان يفعل رسول الله ﷺ فإن أَبْوا أخذ ولي الأمر منهم بقدر حاجته ولو جبرًا ! لأن ولي الأمر الحقيقي- المدعوم بالشرع وأهل الرأي والعلماء المخلصين- أعلم بالمصلحة العامة, وأخبَرُ ببواطن الأمور وأبعادها من العامة، ويأخذ حكمَ ولي الأمر من ينوب منابه!! وإذا جاز لولي الأمر أخذ جزء من أموال الرعية؛ لتمويل المجاهدين الحق والدفاع عن الحُرُمَات؛ فإنه يجوز له الاستيلاء على مال الباغي من باب أولى؛ سواء كان فرداً أو جماعة؛ لأن تجريد الباغي من أمواله وسلاحه فيه إضعاف له وإبطال لكيده وإيقاف لشَرِّه؛ عندئذ يكون هذا عملا واجبًا،

وإذا جاز تجريد الباغي من ماله لئلا يتقوى به على بغيه؛ ألا يجوز تجريد الطاغية من أموال الأمة التي تحت سلطته ويقتل بها شعبه ! لكن الأموال المأخوذة بالضرائب أو بالاستيلاء تكون ملكيتها للأمة أو للجماعة المجاهدة، وليس لفرد أو قائد، ويجب أن يكون جمع ذلك وفق قانون ورقابة وإشراف، لا أن تصبح الأموال نهبا لكل ناهب، ويجب على القائد أن يكون أحرص على تلك الأموال من مال نفسه؛ لئلا يقع التنازع فيها بين الناهبين ومراكز القوى

خامسًا: الغُلُول، والغلول هو: الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها بين المجاهدين، أي: أخذ شيء من الغنائم قبل القسمة، أو إخفاء شيء من الغنائم عن ولاة الأمر، قال الله تعالى {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ }آل عمران/161، فالغنائم مُلكٌ للجماعة أو للأمَّة، ولا يحق لشخص أن يأخذ منها شيئًا إلا برضا الإمام أو نائبه ؛ عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ، وَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلاَ فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا البَقَرَ وَالإِبِلَ وَالمَتَاعَ وَالحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى وَادِي القُرَى، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضِّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ العَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ المَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا المَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا» فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِرَاكٍ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شِرَاكٌ – أَوْ شِرَاكَانِ – مِنْ نَارٍ» [1]. قلت: إذا كان هذا مصير صحابي أخذ قطعةً من قماش؛ فما مصير من أخذ الأسلحة، ونَهَب الملايين؟!

سادسًا: الإفساد في الأرض؛ فلا يجوز تخريب مصادر الحياة الأساسية التي يحتاجها الإنسان والحيوان والمحارِب والمُحارَب وغيرهم ؛ فلا يجوز تسميم المياه، ولا تسميم الهواء ولا استعمال الغازات السامة، لأن في ذلك تجاوزًا

---

[1] – صحيح البخاري ص 277 رقم 4234

للحدود، واعتداءً على من لم يقاتل، وقد يكون فيه إهلاك للحرث والنسل!! ولا يجوز استعمال الأسلحة التي يبقى أثرها زمنا طويلا، مثل (اليورانيوم المنضب) ولا يجوز تخريب المصانع والمباني والممتلكات؛ لأنها قد تكون غنيمة للمسلمين، خصوصًا إذا كانت ملكا لمسلمين ، إلا إذا تحصن الأعداء فيها، أو كانت مصدر مَدَدٍ للعدو، ولم يمكن تحاشيها؛ فيجوز إتلافها للضرورة.

مَنْ يدرك فضل المجاهد:

1- من جهز غازيا في سبيل الله؛ بشراء سلاح للمجاهد أو ذخيرة ؛ قال الرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»[1] ، وقال ﷺ – «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ الْغَازِي

[1] – صحيح البخاري ص385 رقم 2843

شَـيْئًا» [1]، بـل قـد يكـون تجهيـز الغـازي خيـرًا مـن غـزو الشـخص بنفسـه؛ في حالة كون الشـخص عـاجِزًا عـن الغزو بسبب عاهةٍ أو مرضٍ، أو كِبَرِ سِنٍ، أو عدم لياقَةٍ، أو كـان ممنوعًا من الدخول إلى أرض المعركة لسببٍ ما، فقد قال الرسول في تجهيز عثمان رضي الله عنه جيش العسرة كلمة لـم يَقُلْها لأي شـخص آخـر، قـال ﷺ « مَا ضَـرَّ عُثْمَـانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ اليَوْمِ؛ مَرَّتَيْنِ» [2] أي: غَطَّت حسنته اليوم على ما بدر منه من أخطاء، وعلى ما سيبدر منه، لو حصل !

2- من خَلَفَ غازيًا في أهله بخير؛ ويكون ذلك: بتأمين حاجات أهـل المجاهـد، وحاجـات بيتـه، ورعايـة أولاده ؛ فمـن قـام بـذلك وما شـابهه فقد غزا، كما في الحديث السـابق. قال ابن تيمية رحمه الله:" وَيَجِبُ عَلَى الْقَعَدَةِ لِعُذْرٍ: أَنْ يَخْلُفُوا الْغُزَاةَ فِي أَهْلِيهِمْ وَمَالِهِمْ. [3]

---

[1] – سنن ابن ماجه 2 / 922 رقم 2759

[2] – سنن الترمذي 5/ 585 رقم 3701، وحسنه الألباني .

[3] – الاختيارات الفقهية لابن تيمية 608/1

3- صانع السهم المحتسب الأجر، وكذلك صانع السيف، أو القذيفة، أو المدفع، وآلات الحرب الأُخرى - إذا كان قد صَنَعَهُ من أجل استعماله في سبيل الله- فإن كان الصانع كافرًا، أو مُسْلِمًا صَنَعَه للتجارة والربح ، ولا نية له في استعماله في سبيل الله؛ فلا أجر له !

4- المُمِدُّ به؛ أي من يحمل السهم أو القذيفة أو السلاح؛ كي يوصله إلى أرض المعركة ، سواء حَمَلَه بسيارته أو على ظهره، أو حمله بيديه ليوصله إلى الرامي.. وكذا كل من شارك في جلب ذلك السلاح، وتركيبه وتهيئته.

5- رامي السهم أو القذيفة، ومُطْلِق الصاروخ ضد الأعداء. قال ﷺ (إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَاحِبَهُ الَّذِي يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالَّذِي يُجَهِّزُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالَّذِي يَرْمِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ.)[1]

6- دافع ثمن السهم، أو القذيفة، أو المدفع؛ فإنه يصدق عليه: أنه مُمِدٌ به!

---

[1] - مسند أحمد ط الرسالة (28 / 573) رقم 17337. وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: حسن لغيره.

7- الطبيب الذي يرعى الجرحى ويقوم على دوائهم والعناية بهم، وقد كانت النساء تخرج للجهاد مع الرسول ﷺ يُداوِيْن الجرحى، وينقلن الماء، وقد بقي عثمان في المدينة من أجل تمريض زوجته، واعتبره الرسول ﷺ كأنه شارك في غزوة بدر، وجعل له سَهمًا من غنائم بدر. وقال لهﷺ:«إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ»([1])

8- مَنْ يقوم على إسعاف الجرحى وينقلهم إلى أماكن العلاج؛ والمستشفيات ؛ فهو أولى بالأجر ممن يداويهم في مكان المعركة؛ لأن المستشفيات يتوفر فيها من وسائل العلاج ما لا يوجَد في أرض المعركة .

9- من يقوم على تموين المجاهدين بالغذاء والماء والسلاح، فهؤلاء يُقَدِّمون الوقود والغذاء للأبطال المجاهدين! إنهم لا يَقِلُّون أجرًا عمن يصنع السهم ولا عَمَّن يُمِدُّ به !

10- الذين يقومون على رعاية المساكين واليتامى المهجَّرين في بيوتهم أوفي المخيمات فلهم أجر المجاهد، قَالَ ﷺ

---

[1] - صحيح البخاري ص423 رقم الحديث 3130،

«السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ»[1] وربما كانت حاجة أهل المخيمات أشد من حاجة الأرامل والمسكين العاديين .!

11- الصحفيون والإعلاميون الذين يشاركون في نقل أخبار المجاهدين ابتغاء مرضاة الله؛ لتقوية معنوياتهم؛ وبيان الحقيقة للناس؛ لتُعْرَف الخطوة اللازم اتخاذها؛ فقد طلب الرسول ﷺ يوم الخندق شخصاً كي يأتيه بخبر المشركين وماذا جرى عليهم ؟ فأحجم القوم؛ لخطورة الموقف؛ فندَبَ حذيفة بن اليمان فلم يستطع رفض طلب الرسول ﷺ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟! لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الأَحْزَابِ، وَأَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقَرٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ

---

[1] – متفق عليه؛ صحيح البخاري ص764 رقم 5353 ، وصحيح مسلم ص753 رقم 2983

قَـالَ: «أَلا رَجُـلٌ يَأْتِينَـا بِخَبَـرِ الْقَـوْمِ؛ جَعَلَـهُ اللهُ مَعِـي يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ؟» فَسَكَتْنَا فَلَـمْ يُجِبْـهُ مِنَّـا أَحَـدٌ، ثُـمَّ قَـالَ: «أَلا رَجُـلٌ يَأْتِينَـا بِخَبَـرِ الْقَـوْمِ؛ جَعَلَـهُ اللهُ مَعِي يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ؟» ، فَسَـكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: «قُمْ يَا حُذَيْفَةُ، فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ» ، فَلَـمْ أَجِـدْ بُـدًّا إِذْ دَعَـانِي بِاسْـمِي أَنْ أَقُـومَ، قَـالَ: «اذْهَـبْ فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ» ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يُصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ» ، وَلَوْ رَمَيْتُهُ لأَصَبْتُهُ، فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَفَرَغْتُ قُرِرْتُ، فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا، فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: «قُمْ يَا نَوْمَانُ»، فهاهنا طلب ﷺ من بعض المسلمين أن يُؤَدُّوا دورًا يشبه دور [الإعلاميين] كذلك طلبه ﷺ من المسلمين أن يَرُدّوا على أبي سفيان انتفاشه بالنصر يوم أُحُد؛ عندما (أَخَذَ يَرْتَجِزُ: [قائلا]: اعْلُ هُبَلُ،

اعْلُ هُبَلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : " أَلا تُجِيبُونَهُ؟ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا نَقُولُ؟ قَالَ: " قُولُوا: اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ ". فقَالَ [أبو سفيان]: إِنَّ الْعُزَّى لَنَا، وَلا عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَلا تُجِيبُونَهُ؟ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا نَقُولُ؟ قَالَ: " قُولُوا: اللهُ مَوْلانَا وَلا مَوْلَى لَكُمْ... "[1]، فأبلس أبو سفيان، وسكت ولم يَعُدْ ينادي؛ لقوة ردود الصحابة رضي الله عنهم!!

12- المُخَذِّلُون الأعداءَ عَنّا ؛ فهؤلاء جنود مَخْفِيُّون ! وقد يكون لفعلهم أثرٌ أعظم من أَثَر جنودٍ أو جيوشٍ ! وقد استعمل الرسول ﷺ هذا اللون من الجهاد فقال لنعيم بن مسعود يوم الخندق: (خَذِّل عنا ما استطعت؛ فإن الحرب خدعة..)[2] ولقد كان فعل نُعيم بن مسعود في غزوة الخندق من أهم أسباب تَراجع اليهود عن الاستمرار في التحالف مع قريش وتمزيق صف الأحزاب كما هو معلوم !.

---

1 – مسند أحمد ط الرسالة (30 / 556) رقم 18593

2 – نور اليقين في سيرة سيد المرسلين (1 / 147)

13- المحامون عن حقوق المجاهدين والمدافعون عنهم؛ فلا يَقِل أجر الحاكم المسلم الذي يدير المعركة السياسية عن الذين يخوضون المعركة العسكرية، وقد كان عمرُ يوجه قادة الجيوش كيف يتصرفون؛ فقد كان يعيش هَمّ المعركة في جميع أوقاته! حتى إنه تكلم بما يشبه إدارة المعركة وهو على المنبر في حادثة؛ يا سارية الجبل..!

14- المخططون للمعارك والـمُبَصِّرون للمجاهدين بالخطوات اللازم اتخاذها حيال الأوضاع، إذا فعلوا ذلك ابتغاء مرضاة الله ! كالخبراء العسكريين الذين يوجهون المجاهدين إلى الخطوات اللازم اتخاذها بناء على معطيات المعركة.! بل ربما فاق عمل هؤلاء المحللين عمل كثير من الجنود في أرض المعركة!

15- الشعراء والأدباء والكتاب الذين يُحَمِّسُون الناس على الجهاد، ويحثونهم على الثبات، ويفندون مزاعم الأعداء وشبهاتهم ، فهم يقومون بجهاد لا يتقنه غيرهم. وقد كان الرسول ﷺ يقول لحسان بن ثابت «اهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ

جِبْرِيلَ مَعَكَ»)([1]) ! وكان عمر يرسل مَنْ يستجيش الناس ويحثهم على الخروج للجهاد كما حصل أثناء معارك العراق.

16- الآباء والأمهات الصابرون المحتسبون أبناءَهم في سبيل الله؛ المعتزون بجهاد أبنائهم واستشهادهم في سبيل الله؛ إن فعل هؤلاء خير داعم لثبات المجاهدين؛ وعدم التفاتهم إلى الوراء خشية على الآباء! فقد قالت الخنساء لَمّا بلغها استشهاد أبنائها الأربعة: الحمد لله الذي شرفني باستشهادهم في سبيل الله... وكذلك كانت خنساء إدلب في هذا العصر ..وغيرها كثير، ممن رفض قبول التعازي باستشهاد ولده، وقال: نحن نقبل التهاني، ولا نقبل التعازي؛ لقد أصبح لدينا مندوبٌ في الجنة يشفع لنا !!! إيهٍ أيها الآباءُ والأمهاتُ؛ مزيدًا من الصمود والثبات؛ فإن كلماتكم أشَدُّ وَقْعًا على قلوب الأعداء من الرصاص المنهمر والصاروخ المتفجر والمدمِّر!

---

[1]- صحيح البخاري ص562 رقم 4124

17- الشعب الذي يحتضن المجاهدين ويؤيهم ويُعَمّي أخبارهم، ويخفي تحركاتهم ؛ فهو الدرع الواقي لهؤلاء المجاهدين؛ في التغطية على أخبارهم ؛ وتأمين المأوى والطعام لهم، وإخبارهم بتحركات العَدُوّ ؛ لقد كانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما واحدًا من هؤلاء حين شقت نطاقها لربط زاد الرسول ﷺ وصاحبه ([1])، حتى تنجح رحلة الهجرة، وأخفت أخبارهم؛ ولما سألها أبو جهل: أين أبوك؟ قالت: لا أدري، فلطمها حتى أطار قرطها!([2]) وكان لها موقف آخر؛ لا يقل عما سبق في ثبات آل أبي بكر، حتى لا يشتفي بهم أحد؛ بفقد أبيهم وذهابه بماله! قال أسماء: احْتَمَلَ أَبُو بَكْرٍ مَالَهُ كُلَّهُ مَعَهُ، خَمْسَةَ آلافِ دِرْهَمٍ أَوْ سِتَّةَ آلافِ دِرْهَمٍ، فَانْطَلَقَ بِهَا مَعَهُ.قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا جَدِّي أَبُو قُحَافَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَرَاهُ قَدْ فَجَعَكُمْ بِمَالِهِ مَعَ نَفْسِهِ. قَالَتْ: قُلْتُ: كَلا، يَا أَبَتِ إِنَّهُ قَدْ تَرَكَ لَنَا خَيْرًا كَثِيرًا، قَالَتْ: وَأَخَذْتُ أَحْجَارًا فَوَضَعْتُهَا فِي كُوَّةٍ فِي الْبَيْتِ الَّذِي

---

[1] - صحيح البخاري ص769 رقم 5388

[2] - انظر: السيرة النبوية؛ لابن كثير 2/ 236

كَانَ أَبِي يَضَعُ مَالَهُ فِيهَا، ثُمَّ وَضَعْتُ عَلَيْهَا ثَوْبًا، ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ ضَعْ يَدَكَ عَلَى هَذَا الْمَالِ، قَالَتْ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: لا بَأْس، إذا كَانَ قَدْ تَرَكَ لَكُمْ هَذَا، فَقَدَ أَحْسَنَ، وَفِي هَذَا بَلاغٌ لَكُمْ. وَلا وَاللَّهِ مَا تَرَكَ لَنَا شَيْئًا، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُسَكِّنَ الشَّيْخَ بِذَلِكَ ([1]) وشارك راعي غنم أبي بكر في التغطية على آثار من يأتي بالطعام والأخبار ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ يَكُونُ فِي قُرَيْشٍ نَهَارَهُ مَعَهُمْ، يَسْمَعُ مَا يَأْتَمِرُونَ بِهِ، وَمَا يَقُولُونَ فِي شَأْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ يَأْتِيهِمَا إِذَا أَمْسَى فَيُخْبِرُهُمَا الْخَبَرَ. وَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَرْعَى فِي رُعْيَانِ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِذَا أَمْسَى أَرَاحَ عَلَيْهِمَا غَنَمَ أَبِي بَكْرٍ فَاحْتَلَبَا وَذَبَحَا، فَإِذَا غَدَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ عِنْدِهِمَا إِلَى مَكَّة أَتَّبَع عَامر ابْن فُهَيْرَةَ أَثَرَهُ بِالْغَنَمِ يُعْفِّي عَلَيْهِ.([2])

---

[1] – انظر: السيرة النبوية؛ لابن كثير 2/ 236

[2] – انظر: السيرة النبوية؛ لابن كثير 2/ 236

• ملاحظة: قد يعترض مُعْتَرِضٌ على اعتبار كثيرٍ مما سبق ذِكْره جهادًا ؟ لأن الرسول ﷺ لَمّا سئل عن عمل يعدل الجهاد قال ﷺ: لا أجد. والجواب: إن الرسول ﷺ اعتَبَر السعي على الأرملة والمسكين كالجهاد في سبيل الله، وما ذكرتُه من أعمال ليست بأقل من السعي على الأرملة والمسكين ، فيكون قوله ﷺ:(لا أجد) محمولا على تعظيم أمر الجهاد والحَثّ عليه، أو نقول: كما أن درجات المقاتلين في سبيل الله تتفاوت بتفاوت الجهد والتضحية، كذلك تتفاوت درجة الأعمال التي تشبه الجهاد بحسب الثغر الذي تُغَطِّيه، وبحسب الجهد المبذول ، والله أعلم .

أعلى درجات الجهاد:

لاشك أن درجات الجهاد تتفاوت بحسب الجهد المبذول وبقدر التضحية الـمُقَدَّمَة وبحسب الشخص وسوف أجتهد في ترتيبها مبتدِئًا بأعلاها ثم الأقل فالأقل كما يلي:

أولها: الجهاد بالمال والنفس: سُئل الرسول ﷺ : َ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ» ، قِيلَ:

فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ أُهَرِيقَ دَمُهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ» [1]
وأفضل هذا الجهاد : البروز للعدو والثبات أمامه رغم المخاطر حتى النصر أو الشهادة، عَنْ أَبِي الْعَلاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنِ ابْنِ الأَحْمَسِي، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ، فَقُلْتُ لَهُ: بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ تُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لا تَخَالُنِي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَمَا سَمِعْتُهُ مِنْهُ، فَمَا الَّذِي بَلَغَكَ عَنِّي؟ قُلْتُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ: "ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ، وَثَلاثَةٌ يَشْنَؤُهُمُ اللهُ " قَالَ: قُلْتُ: وَسَمِعْتَهُ. قُلْتُ: فَمَنْ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يُحِبُّ اللهُ؟ قَالَ: "الرَّجُلُ يَلْقَى الْعَدُوَّ فِي الْفِئَةِ فَيَنْصِبُ لَهُمْ نَحْرَهُ حَتَّى يُقْتَلَ، أَوْ يُفْتَحَ لأَصْحَابِهِ، وَالْقَوْمُ يُسَافِرُونَ فَيَطُولُ سُرَاهُمْ حَتَّى يُحِبُّوا أَنْ يَمَسُّوا الأَرْضَ، فَيَنْزِلُونَ فَيَتَنَحَّى أَحَدُهُمْ، فَيُصَلِّي حَتَّى يُوقِظَهُمْ لِرَحِيلِهِمْ، والرجل يَكُونُ لَهُ الْجَارُ يُؤْذِيهِ جِوَارُهُ، فَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا مَوْتٌ أَوْ ظَعْنٌ " قُلْتُ: وَمَنْ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَشْنَؤُهُمُ اللهُ؟ [أي:

---

[1] - سنن أبي داود 2 / 69 رقم 1449

يبغضهم] قَالَ: "التَّاجِرُ الْحَلافُ، أَوْ قَالَ: الْبَائِعُ الْحَلافُ، وَالْبَخِيلُ الْمَنَّانُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ." [1] ، فمن صبر في نحر العدو تتكسر عليه سهامهم، ويفل هامهم بفعله وجرأته وتضحيته؛ حتى استشهد في سبيل الله؛ فهذا صاحب الوسام الأحمر المعطر بالمسك؛ يأتي يوم القيامة جرحة ما يزال يَثْعُبُ دَمًا زكيا، اللون لون الدم، والريح ريح المسك !

ثانيها: الجهاد بالنفس فقط، أي: بالبدن : وهو أعظم درجة من الجهاد بالمال؛ لأن كثيرين هم الذين يدفعون الأموال في سبيل الله ويقبعون على ملذاتهم ، بينما قليلون الذين يخرجون للجهاد بأنفسهم ويعرضونها للمخاطر ، معرضين عن ملذات الدنيا ابتغاء مرضاة الله !

ثالثها: الجهاد بالمال فقط: فالمال شقيق النفس وتَضِن به النفوس؛ إلا من رحم الله؛ فأنفاق المال في مرضاة الله وفي سبيل الله؛ له أجر عظيم؛ لأن المال أحد ركائز الجهاد !

رابعها: الجهاد باليد في صناعة السهام والقذائف والمدافع، وفي توصيل المؤن للمجاهدين، وفي نقل الجرحى والمصابين،

---

[1] – مسند أحمد ط الرسالة 35 /268 رقم 21340

وفي تأمين حاجات المحتاجين، وفي تطبيب الجرحى ورعاية الضعفاء، وفي حراسة الثغور وحراسة الأماكن العامة والمستودعات وما شابه ذلك !

خامسها: جهاد الرباط في ثغور المسلمين وحراستها ومراقبة حدود المسلمين وأجوائهم؛ لئلا يدخل منها عَدُّو، أو خطر.

سادسها: الجهاد باللسان في الدفاع عن حقائق الإسلام وتَجْلِيَتِها، وفي تفنيد الشبهات وتكذيب الشائعات، وفي مجادلة أهل الباطل، وفي التحريض على الجهاد، وفي نشر الخبر الصادق، والجهاد بالدعاء يعتبر من أمضى الأسلحة؛ قال ﷺ (إِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ»[1]

سابعها: الجهاد في تكثير سواد المسلمين؛ فمن كَثَّر سواد قوم فهو منهم، ولما أراد ابن أم مكتوم الخروج للجهاد، فقيل له أنت ممن عذره الله ! فقال : خذوني معكم أُكَثِّرُ سواد المسلمين بنفسي![2] وقد أصبح لهذا اللون من الجهاد قيمة كبيرة في

---

[1] – المستدرك على الصحيحين 2/ 157 رقم 2141، وصحح الحاكم إسناده.

[2] – انظر: تفسير القرطبي 4 /266

هذا العصر؛ في تكثير أهل الحق والمؤيدين له، ومُكَاثَرَةُ أهل الباطل في المظاهرات والاحتجاجات! والانتخابات ؛ ومما يشهد على أهمية تكثير أهل الحق، ولو لم يقاتِل مارواه أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وَسَلَّم: الشُّهَدَاءُ ثَلاثَةٌ: رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يُرِيدُ أَنْ يُقْتَلَ، ولاَ يَقْتُلَ، ولاَ يُقَاتِلَ؛ يُكَثِّرُ سَوَادَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ مَاتَ، أَوْ قُتِلَ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا وَأُجِيرَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وُيَؤَمَّنُ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَحُلَّتْ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكَرَامَةِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ وَالْخُلْدِ، وَالثَّانِي رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِبًا يُرِيدُ أَنْ يُقْتَلَ، ولاَ يَقْتلَ فَإِنْ مَاتَ، أَوْ قُتِلَ كَانَتْ رُكْبَتُهُ مَعَ رُكْبَةِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ والثَّالِث: رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِبًا يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ وَيُقْتُلَ، فَإِنْ مَاتَ، أَوْ قُتِلَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَاهِرًا سَيْفَهُ وَاضِعَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَالنَّاسُ جَاثُونَ عَلَى الرُّكَبِ يَقُولُونَ: أَلا أَفْسِحُوا لَنَا فَإِنَّا قَدْ بَذَلْنَا دِمَاءَنَا للَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وَسَلَّم وَالَّذِي نَفْسِي

بِيَدِهِ لَوْ قَالَ لإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، أَوْ لِنَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ لَزَحَلَ لهم، عَن الطريق؛ لما ترى مِنْ وَاجِبِ حَقِّهِمْ حَتَّى يَأْتُوا مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَن يَمِينِ الْعَرْشِ فَيَجْلِسُونَ عَلَيْهَا يَنْظُرُونَ كَيْفَ يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ لا يَجِدُونَ غَمَّ الْمَوْتِ، ولاَ يُقِيمُونَ فِي الْبَرْزَخِ، ولاَ تَفْزعُهُمُ الصَّيْحَةُ، ولاَ يَهُمُّهُمُ الْحِسَابُ، ولاَ الْمِيزَانُ، ولاَ الصِّرَاطُ يَنْظُرُونَ كَيْفَ يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، ولاَ يَسْأَلُونَ شَيْئًا إلاَّ أُعْطُوا، ولاَ يَشْفَعُونَ فِي شَيْءٍ إلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ، يُعْطَوْنَ مِنَ الْجَنَّةِ ما أحبوا، يتبوؤُون مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ أَحَبُّوا.([1])

أحكام الشهداء:

من هو الشهيد ؟ الشهيد الحقيقي: هو من مات في أرض معركةٍ مع الكفار، وكان قتاله لإعلاء كلمة الدين؛ فهذا لا يغسل ولا

---

[1] – مسند البزار 12 329 رقم الحديث 6196 ، قال البزار: هَذَا الْحَدِيثُ لاَ نعلمُهُ يُرْوَى إلاَّ، عَن أَنَسٍ بِهَذَا الطَّرِيقِ، ومُحَمَّد بْنُ مُعَاوِيَةَ قَدْ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهَا، ولاَ أَحْسِبُ هَذَا الْحَدِيثَ إلاَّ أَتَى مِنْهُ لأَنَّ مُسْلِمَ بْنَ خَالِدٍ لَمْ يكن بالحافظ.

يصلى عليه، ويدفن بثيابه إن كَفْت لتكفينه، وإلا زيد فيها ما يستر باقي بدنه، وهذا قول جمهور الفقهاء [1]؛ لأن النبي ﷺ دَفَنَ شهداء معركة أُحُد بثيابهم ولم يصل عليهم؛ ومن كان هذا حاله يعتبر شهيدًا في الدنيا والآخرة، أما كونه شهيد في الدنيا، أي: أنه لا يُغْسَل ولا يُصَلّى عليه، وأما كونه شهيدا في الآخرة؛ أي: أن له ثوابًا خاصًّا في الآخرة ، وسُمِّي شهيدًا؛ لأن الله ورسوله شهدا له بالجنة، أو لأنه يبعث وله شاهد على قتله؛ وهو دمه؛ لأنه يبعث وجرحه يَثْعُبُ دمًا، أو لأن ملائكة الرحمة يشهدون موته ويقبضون روحه.[2] وقيل: لأنه شَهِدَ المعركة مع الكفار، وموته في أرض المعركة شاهِدٌ على قصده، ودمُه شاهِدٌ له،[3] ويُلْحَق به مَنْ قُتِل ظلما في معركة مع البُغاة فمات في مكانه، في قصف أو قنص أو تدمير، حتى لو كان في غير أرض المعركة التقليدية؛ لأن مسرح العمليات العسكرية في العصر الحاضر لم يعد مقتصرًا على بقعة

---

[1]- انظر : بداية المجتهد 226/1، ومغني المحتاج 350/1، والفقه على المذاهب الأربعة1/ 476

[2] -انظر: مغني المحتاج 350/1

[3]- انظر: المفردات في غريب القرآن 269

معينة كما هو الأمر في السابق، ولم يغسل عليٌ رضي الله عنه الشهداءَ الذين سقطوا معه في قتال معاوية. [1] واختلف الفقهاء فيمن جرح في المعركة ثم مات فيما بعد؛ هل يغسل ويصلى عليه أم لا ؟

الراجح: أنه يُغَسّل ويُصَلَّى عليه؛ خروجا من خِلاف مَنْ أوجَبَ ذلك؛ ولأن النبي ﷺ أمر بتغسيل الذي وقصته دابته في الحج؛ فقال النَّبِيُّ ﷺ «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلاَ تُحَنِّطُوهُ، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا» [2] مع أنه ﷺ سَمّى مَنْ هذه حالُه شهيدًا؛ فقال «مَنْ صُرِعَ عَنْ دَابَّتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[3] ، وكذلك المقتول ظلما، ومن مات بهدم في غير معركة مع الكفار أو البُغَاة، أو مات في طاعون، أو غرق، أو بداءِ بطنٍ، أو ماتت امرأة بالولادة ..، فهؤلاء وأمثالهم؛ وإن سُمُّوا شهداء، فإنهم يُعتبرون شهداء في الآخرة؛ أي: ينالهم أجر الشهادة في

---

[1] -انظر: مغني المحتاج 350/1

[2] - صحيح البخاري ص170 رقم 1365

[3]- المعجم الكبير للطبراني (17 / 323):892

الآخرة، لكنهم في الدنيا يغسلون ويُصَلَّى عليهم؛ لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قُتِل ظلما، ومع ذلك غُسِل وصُلِّيَ عليه. [1]

[1]- انظر : بداية المجتهد 226/1 والفقه على المذاهب الأربعة1/ 476

مسائل في الجهاد:

الأولى: جهاد المَدِين: الأصل أنه لا يجوز للشخص الخروج إلى جهاد الطلب، إذا كان عليه دين؛ لأن في ذلك تضييعًا لحقوق الآدميين وتهرّبًا منها، والإسلام جاء لإقامة العدل ورفع الظلم؛ فما ينبغي لشخص التحايل على أكل أموال الناس وتضييعها باسم الجهاد؛ فمن كان عليه دين حالٌّ فعليه وفاء دينه أولا، أو استئذان الدائن، أو ترك رهن أو كفيل مليء.[1] لأنه اجتمع حق آدمي مُتَعَيِّن، وحق شرعي لله غير مُتَعَيِّن؛ فيُقدَّمُ حقُ الآدمي على حق الله، ومعلوم أن حقوق العباد مبنية على المُشَاحَحَة، بينما حقوق الله تعالى تقوم على المسامحة، هذا في قتال الطلب، أما في قتال الدفع فيجب خروج المدين وغيره ؛ لأن عدم خروج المدين وغيره للجهاد؛ فيه ذهاب للنفوس والأموال والأعراض؛ إذا اجتاحهم العدُوُّ.! [2]

---

[1] – انظر: الروض المربع بحاشية النجدي 262/4

[2] – انظر: الاختيارات الفقهية لابن تيمية 608/1

الثانيـة: شـراء السـلاح للمجاهـدين أولـى أم شـراء الطعـام للمُهَجَّـرين؟ لا شـك أن كـلا الأمـرين مطلـوبٌ، لكـن هنـاك أولويات وموازنات، وهذه لها مآلات؛ إطعامُ الجائع فيه فك أزمـة، لكـن دعـم المجاهـدين بالسـلاح – عنـد نشـوب المعركة– قد يكون فيه إنقاذ أُمَّة ! ولا شك أن إنقاذ الأُمَّة أولى من إنقاذ جائع !

أوّلا: لأن الجائع سيجد من يطعمه من المنظمات الدولية والإنسانية الكافرة، ويندر أن يموت شخصٌ جوعًا، بينما لا تجد من يدعم المجاهدين في سبيل الله إلا مَنْ رحم الله وعلى وَجَل!

ثانيًا: لأنه لا يموت بالجوع إلا أفراد بينما قد تهلك بقلة السلاح وانهيار المجاهدين أُمّةٌ وتُبَادُ شُعُوب!.. إذن: لا شك: أنّ دعم المجاهدين وتأمين السلاح لهم أولى، قال ابن تيمية رحمه الله:" لَوْ ضَاقَ الْمَالُ عَنْ إطْعَامِ جِيَاعٍ وَالْجِهَادِ الَّذِي يَتَضَرَّرُ بِتَرْكِهِ؛ قَدَّمْنَا الْجِهَادَ وَإِنْ مَاتَ الْجِيَاعُ ؛كَمَا فِي مَسْأَلَةِ التَّتَرُّسِ

وَأَوْلَى؛ فإنا هُنَاكَ نَقْتُلُهُمْ بِفِعْلِنَا وَهُنَا يَمُوتُونَ بِفِعْلِ اللَّه."[1]

الثالثة: جهاد النساء: الأصل: أنه لا يجب الجهاد على المرأة؛ لعدم قدرتها عليه؛ ولأنها ليست من أهله؛ وهُنَّ مَكْفِيَّاتٌ مُؤْنَةَ الجهاد بالرجال؛ ولَمّا طالب النساء بالخروج للجهاد قَالَ ﷺ: «لَكُنَّ أَحْسَنُ الجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ الحَجُّ، حَجٌّ مَبْرُورٌ»[2] فلم يُطْلَب منهن الجهاد؛ لكن لم يُمْنَعْنَ، فمن نَشِطَت للخروج مع محرم؛ فلا مانع وقد خرجت أم عمارة مع ابنها في أُحد وقاتلت وجرحت بضعة عشر جُرحا، كما سيأتي ،

- وكانت معظم النساء لا عمل لهن ولا مال عندهُنّ؛ فلا يطلب منهن جهاد نفس ولا جهادٌ بالمال إلا أن يتصدقن، أَمَّا في هذا العصر فقد تغير الزمان وتغيرت طرق الحرب وأساليبها، وأصبح بإمكان المرأة أن تشارك ببعض جوانب الجهاد، وأصبح بإمكان المرأة أن تقوم مقام الرجل في كثير

---

[1] – انظر: الاختيارات الفقهية لابن تيمية 608/1

[2]– صحيح البخاري ص 248 رقم 1661

من جوانب الجهاد بكفاءة واقتدار كتطبيب الجرحى وإعداد الطعام، وإدارة بعض المرافق!

- إذن على المرأة أن تشارك في الجهاد؛ إذا لم يوجد من يسد ذلك الثغر غيرها، كما خرج بعض نساء الصحابة لمداواة الجرحى؛ بغير عزيمةٍ في غزوة أُحُد وغيرها، ولم ينكر الرسول ﷺ على أُمِّ عمارة التي خرجت في أُحُد؛ حتى أثنى الرسول ﷺ على فعلها وقال: "لَمَقَامُ نُسَيْبَةَ بِنْتِ كَعْبٍ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْ مَقَامِ فُلانٍ وَفُلانٍ " وَكَانَ يَرَاهَا يَوْمَئِذٍ تُقَاتِلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ، وَإِنَّهَا لَحَاجِزَةٌ ثَوْبَهَا عَلَى وَسَطِهَا، حَتَّى جُرِحَتْ ثَلاثَةَ عَشْرَ جُرْحًا." [1]

- وفي هذا العصر أصبح عند النساء مال كثير؛ خصوصًا الموظفات منهنّ ؛

- إذن: كَفَى النساء تَغَافُلا عن الإنفاق في سبيل الله ! وكل واحدة عندها أرطالٌ من الذهب!!!! وقد تلبسه وقد لا تلبسه!

---

[1] – مغازي الواقدي، الناشر ، دار الأعلمي، بيروت 269/1، ومناقب النساء الصحابيات؛ لعبدالغني المقدسي ط دار البشائر (59/1)

- على المرأة أن تجاهد بمالها في سبيل الله حسب قدرتها، قبل أن يُسْلَبَ ذهبُها وتُداس كرامتها أو عرضها؛ لأن العدو إذا لم يُدْفَع بمالها ومال غيرها؛ هلكت هي ومالها!
- ويمكن للمرأة في هذه الأيام أن تشارك في كثير من أنواع الجهاد، مثل: جمع المال للمجاهدين وللمتضررين، وتهيئة الطعام للمجاهدين والمتضررين ، وتأمين حاجاتهم، وجمع المعلومات لهم ، ويمكن أن تشارك بجهاد الكلمة والجهاد الإعلامي وجهاد الدعوة، وحشد الرأي وتفنيد الشبهات..!

الرابعة: جهاد العُصاة: لا نُقِر العاصي على معصيته، ولا نرضى بأخطائه، لكن المجاهدين الصالحين غير مسؤولين عن العاصي إذا أبرؤوا ذِمَّتَهم بالنصح وبيان الحق، قال الله تعالى {وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَمَن تَزَكَّى فَإِنَّمَا يَتَزَكَّى لِنَفْسِهِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ}[فاطر/ 18]،

- لكن هل يصح جهاد العاصي ؟ وهل له أجر على جهاده رغم استمراره على المعصية ؟!
- الجواب: من يستطيع أن يحول بينه وبين الأجر؟ أو بينه وبين ثواب الله؟ أو بينه وبين الجنة إذا استشهد ! كيف وقد قال الرسول ﷺ «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إلا الدَّيْنَ»[1] ولم يفرق الرسول ﷺ بين الكبائر والصغائر، و (كل) من ألفاظ العموم، وقد جاهد مع الصحابة من كان يشرب الخمر كأبي محجن الثقفي، وبلاؤه مشهورٌ في معركة القادسية حتى ظن بعض الناس أنه مَلَك ، ثم تاب منها.[2]، فالواجب على العاصي: أن يبادر إلى التوبة فقد تكون اللحظات الأخيرة من حياته؛ حتى يلقى الله بريئًا من ذنوبه، فالتوبة تجب ما قبلها ، والله الهادي إلى سواء السبيل.

الخامسة: الاستعانة بالكفار والمشركين وأهل الذمة في القتال:

الجهاد عبادة إسلامية لها أجرها في الدنيا وفي الآخرة، أما

---

[1] – صحيح مسلم ص 495 رقم 1886

[2] – انظر: الإصابة في تمييز أسماء الصحابة؛ لابن حجر ، ت: عادل عبد الموجود وعلي معوض ، ط دار الكتب العلمية بيروت، 299/7

أجرها وجزاؤها في الدنيا، فقد يكون النصر والظفر إضافةً إلى الغنائم وما يتبعها، وأما جزاء المجاهد في الآخرة فهو المغفرة ودخول الجنة والشفاعة في أقاربه ممن وجبت لهم النار، وأَنْعِم بذلك من جزاء، ولهم عند الله مزيد!! فإذا أراد أحدٌ من الكفار أن يشارك المسلمين في دفع الظلم والعُدْوان؛ فلا يصح لنا منعه؛ بل ليس من المصلحة أن نمنعه من القتال معنا؛ لأننا لو منعناه ربما تحول لنصرة عَدُوِّنا؛ ولا يقول بذلك عاقل ! وقد تعاهد الرسول ﷺ مع اليهود على حماية المدينة من أي عدوان خارجي (وأن عليهم النصر لمن دهم يثرب) [1] ولذلك لَمَّا حاصرت قريش والأحزاب المدينة أرسل الرسول ﷺ سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وعبد الله بن رواحة إلى بني قريظة يطالبونهم الالتزام بعهودهم ومواثيقم (فَدَعَوْهُم إلى الموادَعة وتجديد الحِلْف)! [2]؛ فتعاهُد الرسول ﷺ مع اليهود على الدفاع عن المدينة؛ فيه دليل على جواز الاستعانة بالكافر في دفع

---

1 – السيرة النبوية لابن هشام 2/ 108

2 – السيرة النبوية لابن كثير 200/3

الظلم ورد العُدوان المُشْتَرك، وأما قول الرسول ﷺ للمشرك الذي لحق به في بعض الغزوات ليصيب معه مَغْنَمًا؛ (عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلا اتَّبَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَتَّبِعُكَ لأُصِيبَ مَعَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ " تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ؟ " قَالَ: لا، قَالَ: " فَإِنَّا لا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ " قَالَ: فَقَالَ لَهُ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ: " تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ؟ " قَالَ: " نَعَمْ، فَانْطَلَقَ فَتَبِعَهُ)[1] فإنه محمول على استغناء المسلمين عن قتال الكافر معهم، أو أن الرسول ﷺ لم يرد إشراكه في الغنيمة والمسلمون يومئذ ليسو بحاجة إليه، كما لم يرد الله تعالى إشراك المنافقين من المسلمين في غنائم خيبر؛ عقوبة لهم على تخاذلهم وتخلفهم عن الخروج مع سول الله في غزوة الحديبية؛ قال الله تعالى {سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِن قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لا يَفْقَهُونَ إِلا قَلِيلاً}الفتح/15.

---

[1] – مسند أحمد ط الرسالة (40 / 450) رقم 24386

- ولا حرج أن يُرْضَخَ للكافر من المغنم الدنيوي ! أما ثواب قتال الكفار في الآخِرة فهذا لا نملكه، والكافر لم يطلبه!
- فالصحيح: أنه لا ثواب له في الآخرة؛ لعدم إيمانه بالله إيمانا صحيحًا، والإيمان أساس الجزاء في الآخرة، فلا قيمة في الآخرة لعملٍ ليس مبنيًا على الإيمان، قال الله تعالى {وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاء مَّنثُوراً }الفرقان23

السادسة: صلاة المجاهد: المجاهد إذا كان خارج بلده فله قصر الصلاة وجمعها كالمسافر لقوله تعالى {وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوّاً مُّبِيناً}النساء/101 كذلك يجوز للمجاهد جمع الصلاة قياسا على قصرها، ولا يصح عند جمهور العلماء قصر الصلاة إذا كانت مسافة السفر أقل من 80 كم ، والأولى عدم الجمع خروجًا من خلاف من منعه في غير الحج، ولأن الرسول لَمّا سُئِل :(أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلاَةُ عَلَى

وَقْتِهَا)[1] إلا إذا اشتد الأمر وخشي نشوب معركة فيجوز الجمع لأن النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ»[2] أما من كان مقيما من المجاهدين في بلده؛ فلا يجوز له القصر ولا الجمع؛ لعدم وجود السفر أو الضرب في الأرض،

- متى شك الشخص في صحة القصر أو الجمع؛ فالواجب عليه الإتمام وعدم الجمع؛ لأنه الأحْوَط؛ كما لو صلى خلف مقيم؛ فإن عليه الإتمام، كذلك لو صَلّى خلف شخص لا يدري هل هو مقيم أو مسافر؛ فإن عليه الإتمام ، ويجوز للشخص إذا جَهِل كون الإمام سيتم أو يقصر؛ أن يعلق نيته الإتمام أو القصر على نية إمامه؛ إن أتم الإمام أتم المقتدي كذلك، وإن قصَر الإمام صلاته قصرها المقتدي أيضًا.

- وأما صلاة الجماعة فهي واجبة في الحرب والسِّلْم، وقد شرع الله تعالى صلاة الخوف جماعةً فقال {وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ

---

[1] صحيح البخاري ص 79 رقم 527

[2] - صحيح البخاري ص 150 رقم 1106

فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاَةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَى أَن تَضَعُواْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ اللّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً}النساء/102، هذا في حالة عدم الاشتباك مع العدو ، أما إذا حان وقت الصلاة مع وقت الاشتباك؛ فيجوز تأخيرها قليلا حتى تهدأ الأمور ويمكن أداؤها تامّةً بأركانها، لأنه إذا جاز تأخيرها قليلا في الوقت في حال السعة وعدم الحرب؛ فجواز تأخيرها خلال وقتها مع الحرب أولى، أما إذا استمرت المعركة وخشي خروج وقتها، فيجوز أداؤها فرادى كيفما اتفق، ويمكن التجاوز عن كثير من هيئات الركوع والسجود والاستقبال؛ فيصلي المقاتل حسب التيسير! فتكون أشبه باستعراض أفعال الصلاة ومقاربتها، قال الله تعالى {فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً

فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُواْ اللّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ } البقرة/239

السابعة: صيام المجاهد: يشرع للمجاهد أن يفطر في رمضان قبل دخول المعركة حتى ينشط ويقوى على القتال، كذلك يصح له أن يفطر عند اشتباك المعارك حتى لو كان أصبح صائمًا، هذا في صيام الفرض أو الواجب، أما صيام النفل؛ فلا يحسن له الصوم؛ لئلا يضعف عن المراقبة والقتال والكَرِّ والفَرّ ، أَمّا إذا كان في حالة رباط ولا توجد اشتباكات، فلا يحسن له الفطر، ما لم يضعف عن واجبه في حراسة المسلمين ، والله أعلم وأحكم .

الثامنة: الاختيار بين الحج والجهاد: يتساءل كثير من الناس هل الخروج للقتال في سبيل الله أفضل أم الذهاب للحج والعمرة؟ والجواب: لا شك أن الجمع بينهما أفضل إذا كان لدى الشخص مال ووقت يتسع لأداء الاثنين، أما إذا لم يتسع المال أو الوقت لهما؛ فالأفضل الخروج للجهاد! لأن قتال الطلب – وإن كان فرض كفاية؛ لكنه يقدم على أداء فريضة الحج – لما يلي:

أولا: لأن الحج فرضه موسع طول العمر ، فلم يتعين أداؤه هذه السَّنة أو هذا الوقت.

ثانيا: لأن الجهاد فريضة ناجِزةٌ ويترتب على تأخيره ضياع الأنفس والدين والحرمات.

ثالثًا: لأن نفع الجهاد متعدٍ إلى الأُمّة، ونفع الحج قاصر على صاحبه، ولا خلاف أن ما فيه نفع متعدٍ يقدم على ما كان نفعه قاصرًا على فاعله، سُئِل الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله عن رجل قَدِم يريد الغزو ولم يحج بعدُ؛ فقال :" يَغْزُو وَلا عَلَيْهِ فإنْ أَعَانَهُ اللَّهُ حَجَّ وَلا نَرَى بِالْغَزْوِ قَبْلَ الْحَجِّ بَأْسًا."[1]

- هذا الكلام في قتال الطلب، أما في قتال الدفع، فلاشك أن الخروج للغزو أفضل لأنه متعين للدفاع عن النفس والحرمات والحج فيه متسع.

التاسعة: الخروج للقتال دون إذن الوالدين: هل يصح الجهاد بدون إذن الوالدين أو أحدهما ؟ أم لا؟

---

[1] – الاختيارات الفقهية لابن تيمية 609/1

الجواب : يختلف الحكم بين أن يكون القتال المطلوب هو قتال الطلب الذي هو فرض كفاية على الراجح، أم قتال الدفع الذي يصبح القتال فيه فرض عين على الجميع ؟

- فإذا كان القتال المطلوب هو قتال طلبٍ للعدو، أي فرض كفاية؛ فلاشك أنه لا يجوز الخروج إلا بإذن الوالدين؛ لأن برَّهما فرض عين، والخروج لقتال الطلب فرض كفاية، ولا شك أن فرض العين يُقَدَّم على فرض الكفاية،
- أما في حالة قتال الدفع؛ فيجب الخروج للقتال ولو لم يأذن الوالدان؛ لأنه تعارض واجبان؛ واجب قتال الدفع عن النفس والمسلمين، مع واجب بِرّ الوالدين؛ فيُقَدَّم الأول؛ لأنه يحقق مصلحة عامة، وبِرّ الوالدين يحقق مصلحة خاصة ، ورعاية المصالح العامة أولى من رعاية المصالح الخاصة، والله تعالى أعلم وأحكم.

- وبعد: فهذه كلماتٌ في الجهاد اجتهدت فيها تحري الصواب، فإن أصبت فهذا فضل الله تعالى، وإن كانت الأُخْرى؛ فأسأل الله الرحمة والمغفرة ، وصلى الله وسلم على نبيه محمد

وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرًا. ولا تنسونا من صالح دعائكم.

==========

==========

فهرس المراجع:

1. أحكام القرآن، للجصاص، ط، دار المصحف القاهرة.
2. الإصابة في تمييز أسماء الصحابة؛ لابن حجر ، ت: عادل عبد الموجود وعلي معوض ، ط دار الكتب العلمية بيروت.
3. اعتلال القلوب؛ للخرائطي، تحقيق: حمدي الدمرداش، الناشر: مصطفى الباز ، مكة المكرمة.
4. بداية المجتهد ؛ لابن رشد ، ط، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة .
5. البداية والنهاية، لابن كثير ، ط ، دار الفكر.
6. البعث والنشور؛ للبيهقي.
7. تاريخ الطبري ، الناشر: دار التراث بيروت .
8. تجديد الخطاب الإسلامي؛ الرؤى والمضامين؛ ط: مكتبة العبيكان.
9. التعريفات؛ للشريف الجرجاني ،ط ، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة .
10. تفسير: النكت والعيون ؛ للإمام أبي الحسن الماوردي ،ط ، دار الكتب العلمية، بيروت.
11. تفسير السمعاني؛ أبي المظفر ، تحقيق: ياسر ابراهيم وغنيم الغنيم، ط، دار الوطن السعودية.
12. الجامع لأحكام القرآن؛ للقرطبي، ط، دار الفكر بيروت.
13. حاشية الصاوي على الشرح الصغير للدردير ، ط، عيسى البابي الحلبي.

14. حاشية ابن عابدين، ط دار الفكر .
15. حاشية النجدي على الروض المربع ، الطبعة الثانية.
16. حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني ط دار الكتب العلمية بيروت .
17. الاختيارات الفقهية؛ لابن تيمية ، جمع ابن اللحام البعلي، ط، دار المعرفة بيروت.
18. الدر المختار بحاشية ابن عابدين ط ، دار الفكر.
19. الروض الأنف ؛ للسهيلي ط، دار إحياء التراث.
20. روضة الطالبين، للنووي ط، المكتب الإسلامي بيروت.
21. الروض المربع بحاشية النجدي الطبعة الثانية.
22. زاد المعاد في هدي خير العباد؛ لابن قيم الجوزية، ، ط: مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
23. سنن الترمذي ، تحقيق أحمد شاكر، ط، دار الكتب العلمية.
24. سنن أبي داود ، ط ، دار الكتب العلمية بيروت.
25. السنن الكبرى؛ للبيهقي، ط، دار المعرفة ، بيروت.
26. سنن ابن ماجه القزويني ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.
27. سنن النسائي،ط، دار الكتاب العربي بيروت.
28. السيرة الحلبية؛ لعلي بن برهان الدين الحلبي، ط، دار الكتب العلمية ، بيروت.

29. السيرة النبوية وأخبار الخلفاء؛ لمحمد ابن حبان البستي، الناشر: دار الثقافة بيروت.
30. السيرة النبوية؛ لابن كثير، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، ط ، عيسى البابي الحلبي.
31. السيرة النبوية لابن هشام ط، مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة.
32. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ؛ للالكائي ؛ تحقيق أحمد سعد الغامدي، الناشر: دار طيبة بالسعودية.
33. صحيح البخاري، ط، مكتبة الرشد بالرياض.
34. صحيح الجامع الصغير ، ط، المكتب الإسلامي، بيروت.
35. صحيح ابن حبان ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، الناشر: مؤسسة الرسالة.
36. صحيح مسلم ،ط ، مكتبة الرشد بالرياض.
37. فاكهة الخلفاء ومفاكهة الظرفاء؛ لأبي محمد؛ أحمد بن محمد، المعروف بابن عربشاه (المتوفى: 854هـ) ت: أيمن عبد الجابر البحيري، الناشر: دار الآفاق العربية، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2001م.
38. فصول في التفكير الموضوعي ؛ ط: دار القلم دمشق.
39. الفقه على المذاهب الأربعة؛ للجزيري ، ط: دار إحياء التراث العربي. بيروت.

40. قواعد الأحكام ؛ للعز بن عبد السلام ،ط، دار الكتب العلمية، بيروت.
41. القوانين الفقهية لابن جزي توزيع دار الباز مكة المكرمة.
42. الكامل في التاريخ؛ لابن الأثير ، ط، دار الكتاب العربي، بيروت.
43. المتجر الرابح في ثواب العمل الصالح ؛ للدمياطي.
44. مختصر تاريخ دمشق ؛ لابن منظور الأنصاري الأفريقي، ت: روحية النحاس، ط ، دار الفكر، دمشق.
45. المستدرك على الصحيحين؛ للحاكم النيسابوري، ط، دار الكتب العلمية بيروت.
46. المستدرك على مجموع فتاوى ابن تيمية ؛ لعبد الرحمن بن قاسم النجدي.
47. مسند أحمد، ط، مؤسسة الرسالة بيروت.
48. مسند البزار ، المشهور باسم : البحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي، ط 1، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة.
49. مصنف ابن أبي شيبة؛ تحقيق كمال يوسف الحوت ط مكتبة الرشد الرياض الطبعة الأولى.
50. مصنف عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط، المكتب الإسلامي، بيروت.

51. المعجم الكبير للطبراني؛ تحقيق : عبد المجيد السلفي.
52. مغازي الواقدي، تحقيق: مارسدن جونس، ط3، الناشر : دار الأعلمي، بيروت.
53. المغني؛ لابن قدامة ، تحقيق: عبد المحسن التركي.
54. مغني المحتاج؛ للخطيب الشربيني ، ط، مصطفى البابي الحلبي.
55. مناقب النساء الصحابيات؛ لعبد الغني المقدسي ط دار البشائر، بيروت.
56. نهاية المحتاج ؛ للرملي، ط، مصطفى البابي الحلبي .
57. نور اليقين في سيرة سيد المرسلين؛ للشيخ محمد الخضري ، الناشر : دار الفيحاء ، دمشق .
58. وحي القلم ؛ مصطفى صادق الرافعي ،ط ، دار الكتب العلمية. بيروت.

==========

==========

فهرس الموضوعات

أهداف بحث الجهاد	ص7
تعريف الجهاد	8
أهمية الجهاد ومكانته	10
فضل الجهاد	11
الرباط في سبيل الله	16
أشكال الجهاد	19
جهاد النفس	19
جهاد الكلمة	26
جهاد الإصلاح	30
جهاد المال	32
قتال الكفار	34
جهاد البناء	36
جهاد الإعداد والتصنيع	39
أهداف القتال في الإسلام	44
حكم الجهاد بقتال الكفار	47
قتال الطلب	47

أسباب قتال الطلب 51
قتال الدفع 54
الذين يشرع قتالهم 57
أسباب النصر 61
الأسباب المادية 61
الأسباب المعنوية 67
واجبات المجاهد 74
آداب الجهاد 81
محظورات في الجهاد 95
من يدرك فضل المجاهد 105
أعلى درجات الجهاد 116
أحكام الشهداء 121
مسائل في الجهاد 124
1- جهاد المدين 124
2- شراء السلاح أم إطعام المهجرين 125
3- جهاد النساء 126
4- جهاد العُصَاة 128

5- الاستعانة بالكفار 130
6- صلاة المجاهد 132
7- صيام المجاهد 135
8- الاختيار بين الجهاد والحج 135
9- الخروج للجهاد دون إذن الوالدين 136

- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

****

****

******